الموسوعة
السياسية
للشباب

21

الموسوعة السياسية للشباب

الديمقراطية

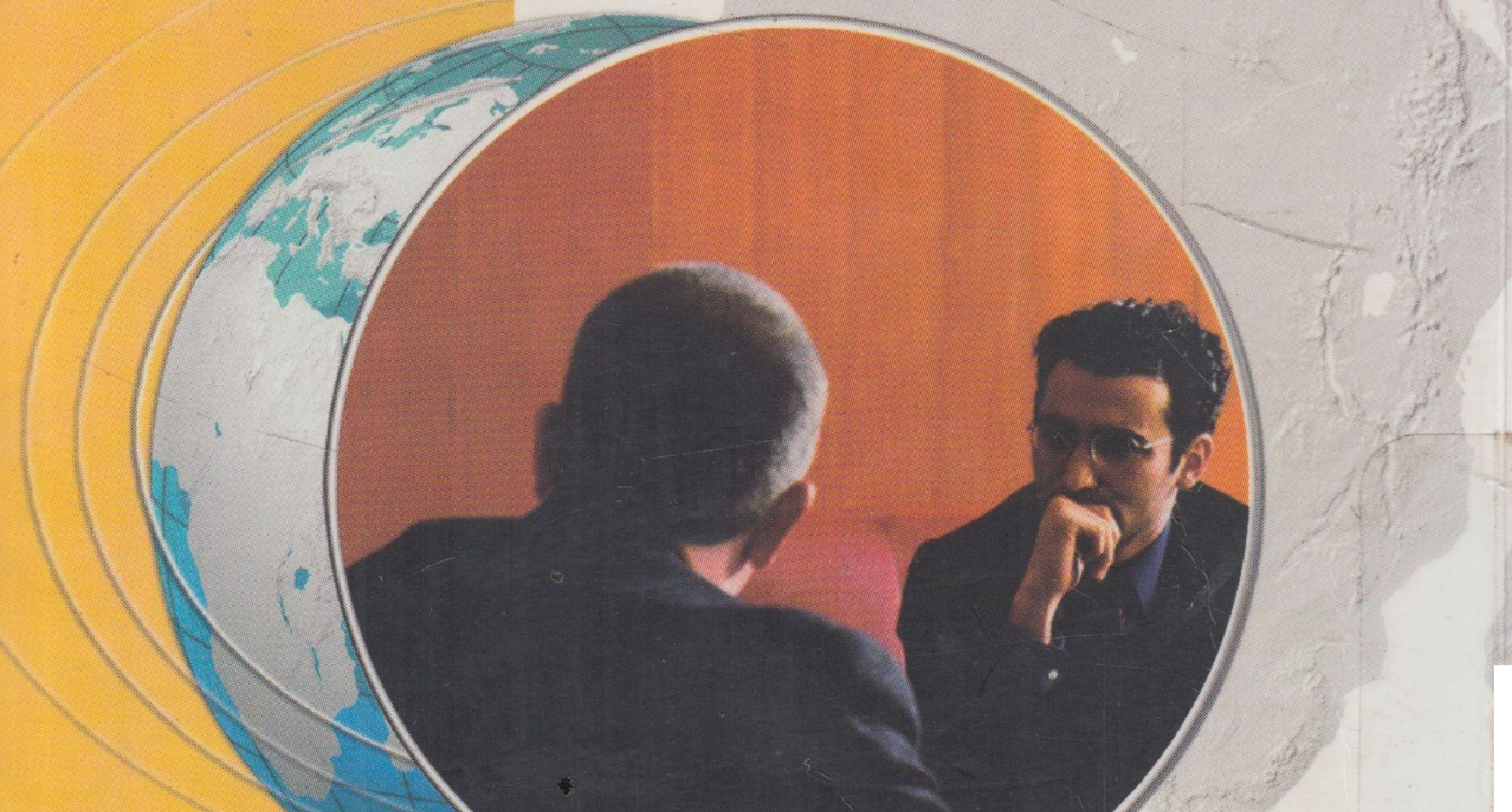

صبرى سعيد

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

الموسوعة السياسية للشباب

الديمقراطيــــــة

▪ انطلاقًا من شعلة التنوير التى تحملها «نهضة مصر للطباعة والنشر» منذ تأسست عام **1938**، تصدر هذه السلسلة التثقيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقى أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التى يصادفها الشباب فى حياتهم اليومية، أو تقع تحت أعينهم فى الصحف وعبر الإذاعات والفضائيات.

▪ تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات ومعارف دقيقة وسهلة ومبسطة؛ كى تكون عونًا لهم فى «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغى عليهم عمله تجاه أنفسهم و«أوطانهم» وتجاه الآخرين.

▪ يقدم هذا الكتاب شروحات ضافية حول مفهوم الديمقراطية، ومكوناتها الأساسية، وعلاقتها بالرأى العام والأحزاب السياسية، والميديا، بهدف إشاعة هذا النوع من الثقافة؛ الذى تتحول معه الديمقراطية إلى سلوك عام لدى الأفراد والجماعات.

▪ تشمل الأعداد التالية تعريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: الـ
العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية،
والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحضا
النووى، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقول،
الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والخصخصة، والتحد
الدولى، والأيديولوجيا.. وغيرها.

6 221133 333009

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

الموسوعة
السياسية
للشباب

الديمقراطية

صبرى سعيد

باحث فى العلوم السياسية

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان: الديمقراطية

تأليف: صبري سعيد

إشرافًا عام: داليا محمد إبراهيم

رئيس التحرير

د. سعيد اللاوندي

المستشارون:

- د. محمد عبد السلام
- د. عمرو الشوبكي
- د. محمد غنيم
- د. عمار علي حسن
- د. صفوت العالم

يحظر طبع أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب سواء النص أو الصور بأية وسيلة من وسائل تسجيل البيانات، إلا بإذن كتابي صريح من الناشر.

نهضة مصر

للطباعة والنشر والتوزيع

أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

الترقيم الدولي: 977-14-3897-2 رقم الإيداع: 2007/15031 الطبعة 1: يوليو 2007

الإدارة العامة: 21 شارع أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة
تليفون: 33466434 - 33472864 02
فاكس: 33462576 02

المركز الرئيسي: 80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة 6 أكتوبر
تليفون: 38330287 - 38330289 02
فاكس: 38330296 02

مركز التوزيع: 18 شارع كامل صدقي - الفجالة - القاهرة
تليفون: 25909827 - 25908895 02
فاكس: 25903395 02

فرع الإسكندرية: 408 طريق الحرية، رشدي
تليفون: 5462090 03

فرع المنصورة: 13 شارع المستشفى الدولي التخصصي - متفرع من شارع عبد السلام عارف - مدينة السلام
تليفون: 2221866 050

E-mail: publishing@nahdetmisr.com–customerservice@nahdetmisr.com

www.nahdetmisr.com

تقـديـم

«الديمقراطية» هى من أكثر المفاهيم انتشارًا على ألسنة الحكام والقادة ورجال السياسة. فكلٌّ يدعى وصلاً بها لكنها لا تقِرُّ لهم بذاك؛ لأن الديمقراطية أنواع، ويتعين توفير معايير معينة لكى نحكم على هذا النظام السياسى أو ذاك بأنه ديمقراطى من عدمه، ورغم تعدد تعريفات هذا المفهوم: فإن أكثرها شمولاً وتحديدًا (فى الوقت ذاته) هو أن الديمقراطية «تعنى أن يحكم الشعب نفسه بنفسه ولنفسه» والثابت أننا نربط بين الديمقراطية - عندما نتحدث عنها - وبين الدول والحكومات، وهذا أمر غير دقيق؛ لأن الديمقراطية هى - قبل كل شىء - منهج فى الحياة يمكن أن تأخذ به الحكومات كما يمكن أن تأخذ به المؤسسات المجتمعية الأخرى مثل الروابط والأسر والنوادى والجمعيات ووحدات العمل باعتبار أن الديمقراطية هى آلية تتعلق باتخاذ القرارا لحساب الجماعة (أى جماعة).

وللإنصاف، يجب أن نذكر أن المؤلف (صبرى سعيد) هو من أكثر الباحثين توغلاً فى ثنايا الديمقراطية ومن الداعين إلى جعلها سلوكًا للأفراد قبل الجماعات؛ ولذلك حرص على أن يلقى أضواءً كثيفة على كافة جوانب هذا المفهوم الذى يتشدق به الكبير والصغير والذى يتقاطع مع مفاهيم حياتية شتى تدور فى معظمها حوله منظومة الحكم واتخاذ القرارات.

هدفنا من هذا الكتاب هو إشاعة ثقافة الديمقراطية بين الشباب والبحث فى جذورها ومكوناتها، وتحديد علاقتها بالحريات والحقوق السياسية، وسيادة القانون، مع شرح وافٍ لعناصرها الأساسية، ورصد التصورات حولها.

باختصار، هذا الكتاب يقدم وجبة صحية فى (الثقافة السياسية) لكل شاب ظامئ للمعرفة الجادة والخصبة والعميقة.

د. سعيد اللاوندى

مقدمة

إننا ـ في شتى مناحى حياتنا ـ أعضاء فى جماعات مختلفة، من أسر وروابط جيرة وأندية ووحدات عمل، إلى أمم ودول. وفى كل هذه التجمعات، من أصغرها إلى أكبرها، ينبغى اتخاذ القرارات لحساب الجماعة ككل، وذلك بشأن الأهداف التى ينبغى توخيها، وبشأن القواعد التى ينبغى اتباعها، وبشأن توزيع المسئوليات والمكاسب بين أعضاء الجماعة. ويمكن أن تسمى هذه قرارات جماعية، مقابلة بالقرارات الفردية التى يتخذها الناس بالأصالة عن أنفسهم وحدهم. والديمقراطية إنما تتعلق بهذا المجال من اتخاذ القرارات بطريقة جماعية: وهى تجسد المثل الأعلى الذى يتلخص فى وجوب اتخاذ هذه القرارات، التى تؤثر على الجماعة ككل، بواسطة جميع أعضائها، وأن يكون لكل منهم نفس الحقوق فى المشاركة فى اتخاذها. فالديمقراطية، بهذا المعنى تنطوى على مبدأين متساويين هما: الرقابة الشعبية على اتخاذ القرارات فى هذا الإطار الجماعى، والمساواة فى الحقوق فى ممارسة هذه الرقابة. وبقدر ما يتحقق هذان المبدآن فى اتخاذ القرارات فى أى جماعة، يمكن أن نسميها ديمقراطية.

ومفهوم الديمقراطية على هذا النحو يوضح - بادئ ذى بدء - أمرين: **الأول** هو أن الديمقراطية لا تتعلق فقط بمجال الدولة أو الحكومة حسب ما ننزع عادة إلى اعتقاده. فالمبادئ الديمقراطية ذات صلة وثيقة بالاتخاذ الجماعى للقرارات فى أى نوع من

التجمعات؛ ذلك أن هناك فى الواقع علاقة هامة بين الديمقراطية على مستوى الدولة أو الحكومة وبين الديمقراطية فى المؤسسات المجتمعية الأخرى. بيد أن الديمقراطية على مستوى الدولة ذات أهمية حاسمة، بالنظر إلى أنها التجمع الأكثر شمولاً، وأن من حقها تنظيم شئون المجتمع ككل، وأن لها سلطة على أعضاء الجماعة.

والأمر الثانى هو أن الديمقراطية ليست سمة مطلقة، إما أن تكون كاملة وإما ألا تكون، تتوفر لأى مجتمع بكاملها أو لا تتوفر له على الإطلاق. وإنما هى بالأحرى مسألة نسبية تتعلق بمدى تحقق مبدأى الرقابة الشعبية والمساواة السياسية. وقد تعارفنا على إطلاق صفة «الديمقراطية» على الدول التى تكون فيها الحكومة مسئولة أمام الشعب من خلال الانتخابات التنافسية للمناصب العامة، ويكون جميع الراشدين فيها متساوين فى الحق فى الاقتراع وفى الترشيح للانتخابات، وتكون الحقوق المدنية والسياسية مكفولة قانونًا. بيد أن أيًا من هذه الدول لا تحقق فى الممارسة مبدأى الرقابة الشعبية والمساواة السياسية على الوجه الأكمل الذى ينبغى لها، ومن ثم فإن جهود تحقيق الديمقراطية لا تنتهى أبدًا؛ والديمقراطيون فى كل مكان منهمكون فى نضال من أجل دعم وتوسيع نطاق المبادئ الديمقراطية، أيًا كان نظام الحكم أو النظام السياسى الذى قدر لهم أن يعيشوا فى ظله.

الديمقراطية.. التعريف.. التاريخ:

الديمقراطية كلمة مشتقة من الكلمة اليونانية Demos وتعنى عامة الناس، والنصف الثانى kratia وتعنى (حكم)، وبالتالى فإن Democratia تعنى حكم عامة الناس. ويمكن استخدام مصطلح الديمقراطية بمعنى ضيق لوصف دولة - قومية أو بمعنى أوسع لوصف مجتمع حر. والديمقراطية كشكل من أشكال الحكم هى حكم الشعب لنفسه بصورة جماعية، وعادة ما يكون ذلك عبر حكم الأغلبية عن طريق نظام للتصويت والتمثيل النيابى. ولكن بالحديث عن المجتمع الحر فإن الديمقراطية تعنى حكم الشعب لنفسه بصورة منفردة من خلال حق الملكية الخاصة والحقوق والواجبات المدنية (الحريات والمسئوليات الفردية) وهو ما يعنى توسيع مفهوم توزيع السلطات من القمة إلى الأفراد المواطنين. والسيادة بالفعل فى المجتمع الحر هى للشعب ومنه تنتقل إلى الحكومة وليس العكس.

ومصطلح الديمقراطية يستخدم لوصف أشكال الحكم والمجتمع الحر بالتناوب، فغالبًا ما يُساء فهمه؛ لأن المرء يتوقع عادة أن تعطيه زخارف حكم الأغلبية كل مزايا المجتمع الحر. إذ فى الوقت الذى يمكن فيه أن يكون للمجتمع الديمقراطية فى حكومة ديمقراطية فإن وجود حكومة ديمقراطية لا يعنى بالضرورة وجود مجتمع ديمقراطى. لقد اكتسب مصطلح الديمقراطية إيحاءً إيجابيًا جدًا خلال النصف الثانى من القرن العشرين. وكل حكومات العالم تقريبًا تدعى الديمقراطية. كما أن معظم الأيديولوجيات السياسية المعاصرة اشتملت ولو على دعم

بالاسم لنوع من أنواع الديمقراطية بغض النظر عما تنادى به تلك الأيديولوجيات. وهكذا فإن هناك اختلافات مهمة بين عدة أنواع مهمة من الديمقراطية.

إن مصطلح الديمقراطية بشكله الإغريقى القديم – تم نحته فى أثينا القديمة فى القرن الخامس قبل الميلاد. والديمقراطية الأثينية عموماً يُنظر إليها على أنها من أول الأمثلة التى تنطبق عليها المفاهيم المعاصرة للحكم الديمقراطى. كان نصف أو ربع سكان أثينا الذكور فقط لهم حق التصويت، ولكن هذا الحاجز لم يكن حاجزاً قومياً ولا علاقة له بالمكانة الاقتصادية، فبغض النظر عن درجة فقرهم كان كل مواطنى أثينا أحراراً فى التصويت والتحدث فى الجمعية العمومية. وكان مواطنو أثينا القديمة يتخذون قراراتهم مباشرة بدلاً من التصويت على قرارات نواب ينوبون عنهم فى اتخاذها. وهذا الشكل من الحكم الديمقراطى الذى كان معمولاً به فى أثينا القديمة يسمى بالديمقراطية المباشرة أو الديمقراطية النقية. وبمرور الزمن تغير معنى «الديمقراطية» وارتقى تعريفها الحديث كثيراً منذ القرن الثامن عشر مع ظهور الأنظمة «الديمقراطية» المتعاقبة فى العديد من دول العالم.

أول أشكال الديمقراطية ظهر فى جمهوريات الهند القديمة والتى وجدت فى فترة القرن السادس قبل الميلاد وقبل ميلاد بوذا. وكانت تلك الجمهوريات تعرف بالـ «ماها جاناباداس»، ومن بين هذه الجمهوريات «فايشالى» التى كانت تحكم فيما يعرف اليوم بـ «بيهار» فى الهند والتى تعتبر أول حكومة جمهورية فى تاريخ البشرية. وبعد

ذلك فى عهد الإسكندر الأكبر فى القرن الرابع قبل الميلاد كتب الإغريق عن دولتى ساباركايي وسامباستايى، اللتين كانتا تحكمان فيما يعرف اليوم بـ «باكستان وأفغانستان»، (وفقًا للمؤرخين اليونانيين الذين كتبوا عنهما فى حينه فإن شكل الحكومة فيهما كان ديمقراطيًا ولم يكن ملكيًا).

فلم يكن يوجد فى عام ١٩٠٠ نظام ديمقراطى ليبرالى واحد يضمن حق التصويت وفق المعايير الدولية، ولكن فى عام ٢٠٠٠ كانت ١٢٠ دولة من دول العالم الـ ١٢٩ أو ما يوازى ٦٠٪ من مجموعها تعد ديمقراطيات ليبرالية. استنادًا إلى تقارير مؤسسة بيت الحرية وهى مؤسسة أمريكية يزيد عمرها على ٦٤ عامًا، هدفها الذى يعبر عنه الاسم والشعار هو نشر «الحرية» فى كل مكان. وكانت هناك ٢٥ دولة فى عام ١٩٠٠ أو ما يعادل ١٩٪ منها كانت تطبق «ممارسات ديمقراطية محدودة»، و١٦٪ أو ٨٪ من دول العالم اليوم. وتشير إحصاءات بيت الحرية إلى أن عدد الملكيات الدستورية فى عام ١٩٠٠ كان ١٩ ملكية أى ما يعادل ١٤٪ من دول العالم، وكانت الدساتير فيها تحد من سلطات الملك وتمنحها للبرلمان المنتخب.

أنـــواع الديمقراطيـــة:

- **الديمقراطية المباشرة:** وتسمى عادة بالديمقراطية النقية وهى نظام يصوت فيه الشعب على قرارات الحكومة مثل المصادقة على القوانين أو رفضها وتسمى بالديمقراطية المباشرة لأن الناس يمارسون بشكل مباشر سلطة صنع القرار من دون وسطاء أو نواب ينوبون عنهم. وتاريخيًا كان هذا الشكل من أشكال الحكم نادرًا نظرًا لصعوبة جمع

كل الأفراد المعنيين فى مكان واحد من أجل عملية التصويت على القرارات؛ ولهذا فإن كل الديمقراطيات المباشرة كانت على شكل مجتمعات صغيرة نسبيًّا وعادة ما كانت على شكل دول المدن، وأشهر هذه الديمقراطيات كانت أثينا القديمة.

- **الديمقراطية النيابية:** وهى نظام سياسى يصوت فيه أفراد الشعب على اختيار أعضاء الحكومة الذين - بدورهم - يتخذون القرارات التى تتفق ومصالح الناخبين. وتسمى بالنيابية؛ لأن الشعب لا يصوت على قرارات الحكومة بل ينتخب نوابًا يقررون عنهم. وقد شاع هذا الشكل من الحكم الديمقراطى فى العصور الأخيرة وشهد القرن العشرون تزايدًا كبيرًا فى إعداد نظم الحكم هذه؛ ولهذا صارت غالبية سكان العالم يعيشون فى ظل حكومات ديمقراطية نيابية (وأحيانًا يُطلق عليها «الجمهوريات»). وبالإمكان تقسيم الديمقراطيات إلى ليبرالية (حرة) وغير ليبرالية (غير حرة). فالديمقراطية الليبرالية شكل من أشكال الديمقراطية تكون فيها السلطة الحاكمة خاضعة لسلطة القانون ومبدأ فصل السلطات، وفى نفس الوقت تضمن للمواطنين حقوقًا لا يمكن انتهاكها. أما الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة) فهى شكل من أشكال الديمقراطية التى لا توجد فيها حدود تحد من سلطات النواب المنتخبين ليحكموا كيفما شاءوا.

العناصر الأساسية للديمقراطية:

فيما يلى مجموعة من المعايير والتى تعد حدًّا أدنى مقبولاً من المتطلبات الواجب توافرها فى هيئة اتخاذ القرار لكى يصح اعتبارها ديمقراطية:

- وجود Demos أى مجموعة تصنع القرار السياسى وفق شكل من أشكال الإجراء الجماعى، فغير الأعضاء فى الـ Demos لا يشاركون، وفى المجتمعات الديمقراطية المعاصرة، فإن الـ Demos هم البالغون من أفراد الشعب، والبالغ يعد مواطناً عضواً فى نظام الحكم.
- وجود أرض يعيش عليها الـ Demos وتُطبق عليها القرارات. وفى الديمقراطيات المعاصرة الأرض هى دولة الشعب، وبما أن هذا يتفق (نظريًا) مع موطن الشعب فإن الشعب (Demos) والعملية الديمقراطية يكونان متزامنين. المستعمرات الديمقراطية لا تعتبر بحد ذاتها ديمقراطية إذا كان البلد المستعمر يحكمها؛ لأن الأرض والشعب لا يتزامنان.
- وجود إجراء خاص باتخاذ القرارات وهو قد يكون مباشراً كالاستفتاء مثلاً، أو غير مباشر كانتخاب برلمان البلاد.
- أن يعترف الشعب بشرعية الإجراء المذكور أعلاه وبأنه سيتقبل نتائجه، فالشرعية السياسية هى استعداد لتقبل قرارات الدولة وحكومتها ومحاكمها رغم إمكانية تعارضها مع الميول والمصالح الشخصية، وهذا الشرط مهم فى النظام الديمقراطى، وأن كل انتخابات فيها الرابح والخاسر.
- أن يكون الإجراء فعالاً، بمعنى يمكن بواسطته على الأقل تغيير الحكومة فى حال وجود تأييد كافٍ لذلك. فالانتخابات المسرحية والمعدة نتائجها سلفاً لإعادة انتخاب النظام السياسى الموجود لا تعد انتخابات ديمقراطية.

▪ فى حالة الدولة القومية يجب أن تكون الدولة ذات سيادة لأن الانتخابات الديمقراطية ليست مجدية إذا ما كان بمقدور قوة خارجية إلغاء نتائجها.

تصورات فلسفية حول الديمقراطية:

تشيع بين منظرى علم السياسة أربعة تصورات متنافسة حول الديمقراطية:

▪ ديمقراطية الحد من سلطة الأحزاب (minimalism)، والديمقراطية وفق هذا التصور نظام حكم يمنح المواطنون فيه مجموعة من القادة السياسيين الحق فى ممارسة الحكم عبر انتخابات دورية. ووفقاً لهذا المفهوم لا يستطيع المواطنون بل ويجب ألا «يحكموا»، لأنهم فى معظم الأوقات وفيما يخص معظم القضايا لا يملكون حيالها فكرة واضحة أو أن أفكارهم غير ذكية.

▪ المفهوم التجزيئى للديمقراطية، ويدعو هذا التصور بوجوب أن تكون الحكومة على شكل نظام ينتج قوانين وسياسات قريبة من آراء الناخب الوسطى – حيث يكون نصفها إلى يسار هذا الناخب ونصفها الآخر إلى يمينه. ويعتبر أنطونى داونز صاحب هذا الرأى، وقد أورده فى كتابه «النظرية الاقتصادية فى الديمقراطية» عام ١٩٥٧.

▪ الديمقراطية الاستشارية، وتقوم على المفهوم القائل بأن الديمقراطية هى الحكم عن طريق المناقشات. ويقول المنادون بهذا الرأى بأن القوانين والسياسات يجب أن تقوم على أسباب تكون مقبولة من قبل

المواطنين كافة، وبأن الميدان السياسى يجب أن يكون ساحة لنقاشات القادة والمواطنين ليصغوا فيها لبعضهم ويغيروا فيها آراءهم.

- الديمقراطية التشاركية، وفيها يجب أن يشارك المواطنون مشاركة مباشرة - لا من خلال نوابهم- فى وضع القوانين والسياسات. ويعرض المدافعون عن الديمقراطية التشاركية أسبابًا متعددة لدعم رأيهم هذا. فالنشاط السياسى بحد ذاته يمكن أن يكون شيئًا قيمًا لأنه يثقف المواطنين ويجعلهم اجتماعيين، كما أن بإمكان الاشتراك الشعبى وضع حد للنخب المتنفذة. كما أن الأهم من ذلك كله حقيقة أن المواطنين لا يحكمون أنفسهم فعلاً إن لم يشاركوا مباشرة فى صنع القوانين والسياسات.

الديمقراطية الليبرالية (الحرة):

فى الاستخدام الشائع يتم الخلط خطأ بين الديمقراطية والديمقراطية الليبرالية (الحرة)، ولكن الديمقراطية الليبرالية هى بالتحديد شكل من أشكال الديمقراطية النيابية حيث السلطة السياسية للحكومة مقيدة بدستور يحمى بدوره حقوق وحريات الأفراد والأقليات (وتسمى كذلك الليبرالية الدستورية). ولهذا يضع الدستور قيودًا على ممارسة إرادة الأغلبية. أما الديمقراطية غير الليبرالية فهى التى لا يتم فيها احترام هذه الحقوق والحريات الفردية. ويجب أن نلاحظ أن بعض الديمقراطيات الليبرالية لديها صلاحيات لأوقات الطوارئ والتى تجعل هذه الأنظمة الليبرالية أقل ليبرالية مؤقتًا إذا ما طبقت تلك الصلاحيات (سواء كان من قبل الحكومة أو البرلمان أو عبر الاستفتاء).

الديمقراطية الاشتراكية:

يمكن القول بأن الديمقراطية الاشتراكية مشتقة من الأفكار الاشتراكية والشيوعية فى إطار تقدمى وتدريجى ودستورى. العديد من الأحزاب الديمقراطية الاشتراكية فى العالم يعد نسخًا متطورة من الأحزاب الثورية التي توصلت لأسباب أيديولوجية أو براغماتية تبنت استراتيجية التغيير التدريجى من خلال المؤسسات الموجودة أو من خلال سياسة العمل على تحقيق الإصلاحات الليبرالية قبل إحداث التغييرات الاجتماعية الأعمق، عوضًا عن التغيير الثورى المفاجئ. وهي ـ أى الديمقراطية الاشتراكية ـ قد تتضمن التقدمية، إلا أن معظم الأحزاب التى تسمى نفسها ديمقراطية اشتراكية لا تنادى بإلغاء الرأسمالية، بل تنادى بدلاً من ذلك بتقنينها بشكل كبير. وعلى العموم فإن السمات المميزة للديمقراطية الاشتراكية هى:

- تنظيم الأسواق.
- الضمان الاجتماعى ويعرف كذلك بدولة الرفاهية.
- مدارس حكومية وخدمات صحية ممولة أو مملوكة من قبل الحكومة.
- نظام ضريبى تقدمى.

وعلاوة على ذلك فبسبب الانجذاب الأيديولوجى أو لأسباب أخرى فإن غالبية الديمقراطيين الاشتراكيين يلتقون مع أنصار حماية البيئة وأنصار تعدد الثقافات والعلمانيين.

الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة):

الديمقراطية غير الليبرالية نظام حكم توجد فيه انتخابات ديمقراطية وفيه تنتخب الأغلبية الديمقراطية الحكومة ولكنها غير مقيدة من انتهاك حركة حريات الأفراد أو الأقليات. وقد يعود سبب ذلك إلى انعدام القيود الدستورية على سلطات الهيئة التنفيذية المنتخبة أو إلى انتهاك قيود موجودة أصلاً. إن تجربة بعض دول الاتحاد السوفيتى السابق هى التى جلبت الأنظار إلى هذه الظاهرة رغم أن أصلها أقدم من ذلك. بعض المنتقدين لنظام الديمقراطية غير الليبرالية يقترحون الآن بأسبقية القانون على الديمقراطية، وهو ما يتضمن القبول الغربى بالأمر الواقع بما يسمى «الديمقراطيات غير الليبرالية».

مفهوم النظم السياسية الديمقراطية:

كما أشرنا فإن الديمقراطية مصطلح يونانى الأصل معناه حكم الشعب أو الحكومة الشعبية التى يختارها الشعب وتعمل على تحقيق مصالحه. وأشرنا أن دولة المدينة اليونانية القديمة عرفت الديمقراطية المباشرة نتيجة صغر مساحتها وعدد سكانها، ومع اتساع مساحة وزيادة عدد سكان الدول الحديثة لم يعد من الممكن تحقيق الديمقراطية المباشرة، ولهذا استبدلت بالأخيرة الديمقراطية غير المباشرة أو التمثيلية أو النيابية، وباقتصار دور المواطنين وممارسة الحكم أو الرقابة على الحكومات نشأت فجوة بين الشعب والحكومة فكان من الضرورى سدها، كما أن كبر حجم الدولة الحديثة ووظائفها جعل الفرد يشعر بالضآلة فى مواجهتها وكان الحل فى

السماح بنشأة وتطور التنظيمات الاختيارية التطوعية عمومًا والأحزاب السياسية خصوصًا.

خصائص النظم الديمقراطية:

(١) **الاختيار الشعبى للحكام:** يتم اختيار الحكام فى النظام الديمقراطى بواسطة المواطنين من بين المرشحين المتنافسين على المناصب الرئيسية فى الدولة عن طريق الانتخابات العامة. وذلك لفترة جديدة (برلمانية أو رئاسية). وبهذا المعنى تؤدى الانتخابات وظيفتين الأولى اختيار ممثل السلطة، والثانية الرقابة على الآخرين برفض إعادة انتخابهم إذا فقدوا ثقة الشعب.

(٢) **انتشار القوة السياسية فى المجتمع:** تنتشر القوة السياسية فى النظم الديمقراطية بشكل ملحوظ فينعدم معه وجود سيطرة كاملة ودائمة لفرد واحد أو جماعة صغيرة أو نخبة أو حزب أو تنظيم واحد على السلطة السياسية حيث تتعدد النخب السياسية ومراكز اتخاذ القرارات وتتعدد التنظيمات السياسية الوسيطة التى تتوسط العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

(٣) **الحرية السياسية وسيادة القانون:** تسود فى النظم الديمقراطية حرية الفكر والاعتقاد وإبداء الرأى وقدرة المعارضين على إسماع أصواتهم للحكام وللمجتمع دون خوف. إذ إن الدولة لا تحتكر السيطرة على وسائل الإعلام الجماهيرى كالإذاعة والتلفاز والصحافة وغيرها ويترتب على الحرية السياسية تعدد وتنوع الثقافات.

(٤) **المنافسة السياسية والحراك السياسي:** تتصف النظم الديمقراطية بالمنافسة السياسية بين الأفراد والأحزاب السياسية والنخب السياسية المتعددة للوصول إلى القوة السياسية سواء بتولى المناصب الرئيسية أو بممارسة التأثير السياسى فى عملية صنع القرارات. ويرتبط بذلك وجود حراك سياسى دائم داخل المجتمع ككل وداخل تنظيماته ومؤسساته السياسية. ففى داخل المجتمع السياسى ككل لا توجد سيطرة كاملة ودائمة لأى حزب أو جماعة فى ظل تداول السلطة عبر آلية الانتخابات.

(٥) **سلمية ومحدودية نطاق الصراع السياسي:** لا تستخدم فى النظم الديمقراطية وسائل العنف فى إدارة وتسوية الصراع السياسى أو الصراع أو التنافس على السلطة أو الاختلاف فى وجهات النظر بشأن المشكلات العامة. وأيضًا تستخدم في حل مشكلات هذا الصراع الطرق السلمية مثل المناقشة والانتخابات العامة؛ إذ لا يشمل كل قطاعات الحياة السياسية، ويدور منذ بدايته علنًا لأنه شرعى.

(٦) **غلبة ثقافة المواطنة والمشاركة:** تعنى شعور المواطنين فى النظام الديمقراطى بالانتماء إلى المجتمع وبأهمية ما يجرى فيه من تطورات وبقدرتهم على التأثير فيه ومشاركتهم فى العمل السياسى بدرجاته المختلفة كالتصويت والترشيح فى الانتخابات العامة والمحلية.

(٧) **اعتماد شرعية النظام على رضا المحكومين:** يعنى ذلك أن الطريقة المثلى للبقاء فى الحكم هى إرضاء واستمالة المحكومين وكسب تأييدهم.

ويعد نظام الحكم الديمقراطى أوسع أنظمة الحكم انتشارًا فى العصر الحديث. والديمقراطية بذلك تعتبر هى حكم الشعب أو الحكومة الشعبية، وهناك من يعرفها بأنها الحكومة الشعبية التى يختار أعضاؤها من الشعب وتعمل على تحقيق مصالح الشعب. وآخرون يعرفونها بأنها نظام الحكم الذى يعطى مجموع الشعب حق ممارسة السيادة، وهى تقوم على أساس المساواة السياسية بين الأفراد وتعارض احتكار الامتيازات السياسية لأى طبقة من الشعب وتحتم وضع الحكم فى أيدى الأغلبية، وصدور القوانين بموافقة الرأى العام.

وقد أفرز نظام الحكم الديمقراطى عبر الخبرة التاريخية مجموعة من المفاهيم المعرفية كالتعددية السياسية وإنشاء الأحزاب وإتاحة الفرصة لقوى المجتمع المدنى ومأسسة المجتمع.

ونظام الحكم الديمقراطى نوعان: مباشر وغير مباشر أو تمثيلى، الحكم الديمقراطى المباشر يكون للمواطنين فيه حق التعبير المباشر عن إرادة الدولة، أما الحكم الديمقراطى غير المباشر أو التمثيلى فهو النظام المتبع فى بعض الدول القومية الحديثة لأنها قد اتسعت رقعتها وزاد عدد سكانها بحيث أصبح من المستحيل أن يجتمع كل المواطنين فى مكان واحد لمناقشة القوانين والتصويت عليها كما أشرنا سابقًا فاكتفى بممثلين ينتخبهم الشعب انتخابًا حرًا ليحضروا عنه اجتماعات الجمعية التشريعية ويتكلموا باسمه ماداموا حائزين ثقته وإلا لم يعد انتخابهم ممكنًا.

أشهر أمثلة الحكم الديمقراطى:

بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية:

ولعل من أشهر أمثلة الحكم الديمقراطى فى العالم الحديث نظام الحكم فى بريطانيا والولايات المتحدة.

فنظام الحكم فى المملكة المتحدة (بريطانيا) نظام نيابى يطلق عليه أيضًا اسم حكومة مجلس الوزراء. ومجلس الوزراء هناك هو الهيئة التى ترأس السلطة التنفيذية، وهو القوة الحقيقية التى تشرف على السلطة التشريعية. وأعضاء مجلس الوزراء يختارون من أعضاء الحزب الذى ينال الأغلبية فى مجلس العموم ويقوم الملك بتعيين رئيس الوزراء ويكون عادة رئيس حزب الأغلبية فى مجلس العموم.

ورئيس مجلس الوزراء يختار الوزراء الذين يعاونونه من أعضاء حزبه. ومجلس الوزراء يُختار من مجلس اللوردات ومجلس العموم إلا أنه لا يعتبر مسئولاً إلا أمام مجلس العموم.

والنموذج الثانى للنظام الديمقراطى هو نظام الحكم فى الولايات المتحدة الأمريكية:

ينص دستور الولايات المتحدة الأمريكية على أن رئيس الجمهورية هو الذى يرأس السلطة التنفيذية. وأن السلطة التنفيذية مستقلة تمامًا عن السلطة التشريعية، ويرجع ذلك إلى اعتقاد واضعى الدستور أن السلطة التنفيذية هى أكبر مقومات الحكومة الصالحة، ولهذا أخذ الأمريكيون بنظرية فصل السلطات فنصوا على استقلال السلطات العامة فى الدولة

بعضها عن بعض. ورئيس الجمهورية ينتخبه الشعب لمدة أربع سنوات فى عملية انتخاب مباشرة.

ويبين الدستور حدود سلطته وهو يمارس جزءاً من سلطته التنفيذية بالاشتراك مع مجلس الشيوخ، والجزء الآخر يستقل به تماماً. ويعين رئيس الجمهورية وزراءه ويستطيع إذا شاء إعفاءهم من مناصبهم وليسوا أعضاء فى السلطة التشريعية كما هو الحال فى إنجلترا وليسوا مسئولين أمامهم. والسلطة التنفيذية للرئيس يحددها الدستور والقانون الأساسى للدولة.

وطالما أشرنا إلى النظم الديمقراطية.. وقبل استكمال موضوع الديمقراطية وتاريخها وعلاقتها بحقوق الإنسان والانتخابات ووسائل الإعلام والعدالة وغيرها، نود أن نشير وعلى عجالة إلى الأنظمة السياسية الأخرى والمناقضة للأنظمة الديمقراطية.

مفهوم النظم الشمولية:

ظهرت النظم الشمولية فى روسيا بعد قيام الثورة الشيوعية عام ١٩١٧ ومنها انتقلت بعد الحرب العالمية الثانية إلى الدول الشيوعية فى وسط وشرق أوربا. كما ظهرت بعد الحرب العالمية الأولى فى ألمانيا النازية وإيطاليا الفاشية.

خصائص النظم الشمولية:

١- وجود عقيدة سياسية رسمية واضحة، أى نسق فكرى متكامل يحدد مشكلات الواقع القائم والأهداف والغايات العليا للمجتمع وأدوات

الانتقال مما هو قائم إلى ما ينبغي أن يكون، أى وسائل الحركة اللازمة لتحقيق هذه الغايات.

٢- وجود فئة أو طبقة مختارة على رأسها زعيم أوحد مع تمتع هذه الفئة بوضع متميز بالنسبة إلى باقى أعضاء المجتمع باعتبارها قادرة على تحقيق الأهداف العليا للمجتمع، ووفقًا للعقيدة السياسية السائدة. ويندرج أعضاء هذه الفئة فى حزب سياسى واحد يحكم بمفرده ويحتكر القوة السياسية في المجتمع.

٣- مسئولية الحزب الكاملة عن تطبيق العقيدة السياسية وتنشئة المجتمع على أساسها وتربية كوادره طبقًا لها. ولهذا يسيطر الحزب سيطرة تامة على كافة وسائل الإعلام الجماهيرى والمؤسسات الرئيسية المستخدمة فى عملية التنشئة كالمدارس والجامعات والأندية والتنظيمات المختلفة.

٤- وجود خط سياسى فاصل بين القادة (الفئة المختارة) وغير القادة. ويكون عبور هذا الخط بمؤهلات عقائدية وليست اقتصادية أو فنية.

٥- قيام النظام السياسى على أساس التعبئة السياسية الدائمة، أى تكتيل وتعبئة المساندة العامة للنظام.

٦- الصراع السياسى فى النظام الشمولى غير شرعى وغير مشروع حيث يدور فى الخفاء بين الشلل السياسية كالأجنحة أو القيادات المتصارعة داخل الحزب الحاكم.

٧- أهم وسائل النظام الشمولى المحافظة على وجوده تتمثل فى الإرهاب وليس الدفاع بالإضافة إلى التطهير المستمر للمعارضين.

مفهوم النظم السلطوية:

فى فترة ما بين الحربين العالميتين وفى إسبانيا بالذات بدأ ظهور نوع جديد من النظم السياسية، ليست ديمقراطية أو شبيهة بها وليست أيضًا شمولية وإن التقت معها فى بعض الخصائص. وقد انتشر هذا النوع فى الدول النامية بعد الحرب العالمية الثانية وخصوصًا فى دول قام فيها العسكريون بانقلابات ثورية واستمروا فى الحكم لإحداث التغييرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

خصائص النظم السلطوية:

١- عدم وجود عقيدة سياسية كاملة النمو أو واضحة تمامًا صاغتها بعناية فائقة جماعة من العقائديين، أى جماعة من المثقفين المهتمين بالفكر لتكون بمثابة المرشد والموجه للمجتمع ككل على غرار الماركسية والفاشية والنازية. وإنما توجد فى النظام السلطوى حتى لو نقل أو استورد من الخارج عقيدة متكاملة ما يمكن تسميته بعقلية سياسية، بمعنى مجموعة غير متكاملة من الأهداف والمبادئ وذلك نتيجة سيطرة العسكريين وغير العقائديين على النظام السياسى.

٢- وجود حزب سياسى واحد محتكر للقوة السياسية، هو الحزب الحاكم الذى عادة ما يقيمه قادة النظام بعد وصولهم إلى الحكم عن طريق الجيش ويختلف هذا الحزب عن الحزب الشمولى فى أكثر من ناحية منها:

(أ) أن الحزب السلطوى لا يحتكر تمامًا مسالك الوصول إلى القوة حيث توجد مسالك أخرى للوصول إليها مثل الجيش والبيروقراطية.

(ب) النقابات والاتحادات الطلابية تتمتع بقدر من الاستقلال النسبى فى الحزب السلطوى على خلاف الحال فى النظام الشمولى.

(ج) الحزب السلطوى يفتقر إلى التنظيم المحكم ولا توجد شروط صارمة للانضمام إلى عضويته.

٣- لا توجد تعبئة سياسية فى النظام السلطوى إلا فى بداية قيامه ولا يميل النظام بعد استقراره إلى التعبئة الجماهيرية لأنه قد يخشاها.

٤- لا يستخدم النظام السلطوى فى المحافظة على وجوده وأمنه وسيلة الإرهاب وإنما يميل إلى استخدام الدفاع وأحياناً القمع.

٥- يهتم النظام السلطوى اهتماماً كبيراً بالسيطرة على الحكومة والجيش.

٦- تنتهى فى النظام السلطوى أهمية التقاليد كأساس للشرعية مع إعلان النظام معايير الكفاءة والرشادة والقدرة على الإنجاز بصرف النظر عن تحقيق ذلك فعلياً.

مزايا الديمقراطية:

- **الاستقرار السياسى:** من النقاط التى تُحسب للديمقراطية هى خلق نظام يستطيع فيه الشعب أن يستبدل الإدارة الحاكمة من دون تغيير الأسس القانونية للحكم، تهدف الديمقراطية من خلاله إلى تقليل الغموض وعدم الاستقرار السياسى، وطمأنة المواطنين بأنه مع كل امتعاضهم من السياسات الحالية فإنهم سيحصلون على فرص منتظمة لتغيير حكامهم أو تغيير السياسات التى لا تتفق وآراءهم. وهذا نظام أفضل من الذى تحدث فيه التغييرات عبر اللجوء إلى العنف. البعض

يعتقد بأن الاستقرار السياسى أمر مفرط إذا ما بقيت المجموعة الحاكمة فى مدة طويلة على سدة الحكم، ومن ناحية أخرى هذا أمر شائع فى الأنظمة غير الديمقراطية.

- **التجاوب الفعال فى أوقات الحروب:** إن الديمقراطية التعددية كما يظهر من تعريفها تعنى أن السلطة ليست مركزة، ومن الانتقادات التى توجه إلى الديمقراطية أن عدم تركز السلطة هذا فى الديمقراطية قد يكون من السيئات إذا كانت الدولة فى حالة حرب حيث يتطلب الأمر ردًا سريعًا وموحدًا. فعادة يتعين على البرلمان إعطاء موافقته قبل الشروع بعملية عسكرية هجومية، رغم أن بإمكان الفرع التنفيذى - أى الحكومة فى بعض الأحيان - القيام بذلك بقرار خاص وإطلاع البرلمان على ذلك. ولكن إذا ما تعرض البلد الديمقراطى إلى هجوم عسكرى، فالموافقة البرلمانية لن تكون ضرورية للشروع بعمليات الدفاع عن البلاد. بإمكان الشعب أن يصوت لقرار بتجنيد الناس للخدمة فى الجيش، أما الأنظمة الملكية والدكتاتورية فتستطيع من الناحية النظرية فى حالات الحرب التصرف فورًا وبقوة. ولكن مع ذلك تشير الأبحاث الواقعية إلى أن الديمقراطيات مهيأة أكثر للانتصار فى الحروب من الأنظمة غير الديمقراطية. وتفسير ذلك أن السبب الرئيسى يعود إلى «شفافية نظم الحكم واستقرار سياساتها حال تبنيها» وهو السبب وراء كون «الديمقراطيات قادرة أكثر على التعاون مع شركائها فى خوض الحروب». هذا فيما تُرجع دراسات أخرى سبب هذا النجاح فى خوض الحروب إلى التجنيد الأمثل للموارد أو اختيار الحروب التى فيها فرص الانتصار كبيرة.

- **انخفاض مستوى الفساد:** الدراسات التى أجراها البنك الدولى توحى بأن نوع المؤسسات السياسية الموجودة مهم جدًا فى تحديد مدى انتشار الفساد مثل ديمقراطية، أنظمة برلمانية، استقرار سياسى، حرية الصحافة، كلها عوامل ترتبط بانخفاض مستويات الفساد.
- **انخفاض مستوى الإرهاب:** تشير البحوث إلى أن الإرهاب أكثر انتشارًا فى الدول ذات المستوى المتوسط من الحريات السياسية. وأقل الدول معاناة من الإرهاب هى أكثرها ديمقراطية.
- **انخفاض الفقر والمجاعة:** بحسب الإحصائيات هناك علاقة تبادلية بين ازدياد الديمقراطية وارتفاع معدلات إجمالى الناتج القومى للفرد وازدياد الاحترام لحقوق الإنسان وانخفاض معدلات الفقر. ولكن هناك مع ذلك جدل دائر حول مدى ما يمكن أن يُنسب من فضل للديمقراطية فى ذلك، وهناك العديد من النظريات التى طرحت فى هذا المجال وكلها موضع جدال. إحدى هذه النظريات هى أن الديمقراطية لم تنتشر إلا بعد قيام الثورة الصناعية والرأسمالية. وما يبدو للعيان من أدلة من خلال مراجعة الدراسات الإحصائية يدعم النظرية القائلة بأن ازدياد جرعة الرأسمالية - إذا ما قيست على سبيل المثال بواحد من المؤشرات العديدة للحرية الاقتصادية والتى استخدمها محللون مستقلون فى مئات من الدراسات التى أجروها - يزيد من النمو الاقتصادى والذى يزيد بدوره من الرفاهية العامة وتقليل الفقر وتؤدى إلى الدمقرطة. هذا من الناحية الإحصائية، وهناك استثناءات معينة مثل الهند التى هى دولة ديمقراطية ولكنها

ليست مزدهرة، أو دولة بورنيو التى تمتلك معدلاً عاليًا فى إجمالى الناتج القومى، ولكنها لم تكن قط ديمقراطية. وهناك أيضًا دراسات أخرى توحى بأن زيادة جرعة الديمقراطية تزيد الحرية الاقتصادية على الرغم من أن البعض يرى وجود آثار سلبية قليلة جدًا أو معدومة لذلك.

- **نظرية السلام الديمقراطى:** إن نتائج العديد من الدراسات المستندة إلى معطيات وتعريفات وتحليلات إحصائية متنوعة كلها أظهرت نتائج تدعم نظرية السلام الديمقراطى. فالديمقراطيات الليبرالية بحسب تلك الإحصائيات لم تدخل قط فى حروب مع بعضها. والبحوث الأحدث وجدت أن الديمقراطيات شهدت حروبًا أهلية أقل أيضًا أو ما يطلق عليها الصراعات العسكرية داخل الدولة، ولم ينجم عن تلك الحروب أكثر من (١٠٠٠) قتيل، أى ما معناه أن الحروب التى حدثت بين الديمقراطيات أقل، وبأن الديمقراطيات شهدت حروبًا أهلية أقل. قد توجه انتقادات عديدة لنظرية السلام الديمقراطى بما فيها الإشارة إلى العديد من الحروب التاريخية وأن عدم وقوع الحروب ليس سببًا مرتبطًا بنجاحها.
- **انخفاض نسبة قتل الشعب:** تشير البحوث إلى أن الأمم الأكثر ديمقراطية تتعرض إلى القتل بدرجة أقل من قبل حكوماتها.
- **السعادة:** كلما ازدادت جرعة الديمقراطية فى دولة ما ارتفع معدل سعادة الشعب.

مسـاوئ الديـمقراطيــة:

منتقدو الديمقراطية كشكل من أشكال الحكم يدعون أنها تتميز بمساوئ متأصلة بطبيعتها وكذلك فى تطبيقها. وبعض هذه المساوئ موجود فى بعض أو كل أشكال الحكم الأخرى بينما بعضها الآخر قد يكون خاصًا بالديمقراطية مثل:

- **الصراعات الدينية والعرقية:** الديمقراطية وخاصة الليبرالية تفترض بالضرورة وجود حس بالقيم المشتركة بين أفراد الشعب؛ لأنه بخلاف ذلك ستسقط الشرعية السياسية. أو بمعنى آخر تفترض أن الشعب وحدة واحدة. ولأسباب تاريخية يفتقر العديد من الدول إلى الوحدة الثقافية والعرقية للدولة القومية. قد تكون هناك فوارق قومية ولغوية ودينية وثقافية عميقة، وفى الحقيقة فقد تكون بعض الجماعات معادية للأخرى بشكل فاعل. فالديمقراطية كما يظهر من تعريفها تتيح المشاركة الجماهيرية فى صنع القرارات، ومن تعريفها أيضًا تتيح استخدام العملية السياسية ضد العدو؛ وهو ما يظهر جليًا خلال عملية الدمقرطة، وخاصة إذا كان نظام الحكم غير الديمقراطى السابق قد كبت هذا التنافس الداخلى ومنعه من البروز إلى السطح. ولكن مع ذلك تظهر هذه الخلافات فى الديمقراطيات العريقة، وذلك على شكل جماعات معاداة المهاجرين. إن انهيار الاتحاد السوفيتى وديمقراطية دول الكتلة السوفيتية السابقة أديا إلى حدوث حروب وحروب أهلية فى يوغوسلافيا السابقة وفى القوقاز ومولدوفا، كما حدثت هناك حروب فى إفريقيا وأماكن أخرى من

العالم الثالث. ولكن مع ذلك تظهر النتائج الإحصائية أن سقوط الشيوعية والزيادة الحاصلة فى عدد الدول الديمقراطية صاحبها تناقص مفاجئ وعنيف فى عدد الحروب والحروب الأهلية والعرقية وفى أعداد اللاجئين والمشردين.

- **البيروقراطية:** أحد الانتقادات الدائمة التى توجه إلى الديمقراطية هو الادعاء بأنها تشجع النواب المنتخبين على تغيير القوانين من دون ضرورة تدعو إلى ذلك وإلى الإتيان بسيل من القوانين الجديدة؛ وهو ما يُرى على أنه أمر ضار من عدة نواح. فالقوانين الجديدة تحدُّ من مدى ما كان فى السابق حريات خاصة، كما أن التغيير المتسارع للقوانين يجعل من الصعب على الراغبين من غير المختصين البقاء ملتزمين بالقوانين. وبالنتيجة قد تكون تلك دعوة إلى مؤسسات تطبيق القوانين كى تسيء استخدام سلطاتها. وهذا التعقيد المستمر المزعوم فى القوانين قد يكون متناقضًا مع القانون الطبيعى البسيط والخالد المزعوم - رغم عدم وجود إجماع حول ماهية هذا القانون الطبيعى حتى بين مؤيديه. والنقد الآخر الموجه إلى الديمقراطيات هو بطؤها المزعوم وتعقيد عملية صنع القرارات فيها.

- **التركيز قصير المدى:** إن الديمقراطيات الليبرالية المعاصرة من تعريفها تسمح بالتغييرات الدورية فى الحكومات. وقد جعلها ذلك تتعرض إلى النقد المألوف بأنها أنظمة ذات تركيز قصير المدى. فبعد أربع أو خمس سنوات ستواجه الحكومة فيها انتخابات جيدة، وعليها لذلك أن تفكر فى كيفية الفوز فى تلك الانتخابات؛ وهو ما سيشجع بدوره

تفضيل السياسات التى ستعود بالفائدة على الناخبين (أو على السياسيين الانتهازيين) على المدى القصير قبل موعد الانتخابات المقبلة، بدلاً من تفضيل السياسات غير المحبوبة التى ستعود بالفائدة على المدى الطويل. وهذا الانتقاد يفترض إمكانية الخروج بتوقعات طويلة المدى فيما يخص المجتمع. إضافة إلى ذلك فإن التركيز قصير المدى فى الديمقراطية قد ينجم أيضًا عن التفكير الجماعى قصير المدى. فتأمل مثلاً حملة ترويج لسياسات تهدف إلى تقليل الأضرار التى تلحق بالبيئة فى نفس الوقت الذى تتسبب فيه بزيادة مؤقتة فى البطالة. ومع كل ما سبق فإن هذه المخاطرة تنطبق كذلك على الأنظمة السياسية الأخرى.

- **نظرية الاختيار الشعبى:** تعد نظرية الاختيار الشعبى جزءًا فرعًا من علم الاقتصاد يختص بدراسة سلوك اتخاذ القرارات لدى الناخبين والساسة المسئولين الحكوميين من منظور النظرية الاقتصادية. وإحدى المشاكل موضع الدراسة هى أن كل ناخب لا يملك إلا القليل من التأثير فيظهر لديه نتيجة لذلك إهمال معقول للقضايا السياسية. وهذا قد يتيح لمجموعات المصالح الخاصة الحصول على إعانات مالية وأنظمة تكون مفيدة لهم ومضرة بالمجتمع.
- **حكومة الأثرياء:** إن كلفة الحملات السياسية فى الديمقراطيات النيابية قد يعنى بالنتيجة أن هذا النظام السياسى يفضل الأثرياء، أو شكلاً من حكومة الأثرياء، والتى قد تكون فى صورة قلة قليلة من الناخبين. ففى الديمقراطية الأثينية كانت بعض المناصب الحكومية تخصص

بشكل عشوائى للمواطنين؛ وذلك بهدف الحد من تأثيرات حكومة الأثرياء. أما الديمقراطية المعاصرة فقد يعتبرها البعض مسرحية هزلية غير نزيهة تهدف إلى تهدئة الجماهير، أو يعتبرونها مؤامرة لإثارة الجماهير وفقًا لأجندة سياسية معينة. وقد يشجع النظام المرشحين على عقد الصفقات مع الأغنياء من مؤيديهم وأن يقدموا لهم قوانين يفضلونها فى حال فوز المرشح فى الانتخابات - أو ما يعرف بسياسات الاستمرار فى الحفاظ على المناطق الرئيسية.

- **فلسفة حكم الأغلبية:** من أكثر الانتقادات شيوعًا التى توجه إلى الديمقراطية هو خطر «طغيان الأغلبية».

المكونات الرئيسية لديمقراطية فاعلة:

هناك أربعة مكونات أو كتل بناء رئيسية لديمقراطية عامة، وهى: انتخابات حرة وعادلة، وحكومة منفتحة يمكن مساءلتها، وحقوق مدنية وسياسية، ومجتمع ديمقراطى أو «مدنى».

١- **انتخابات حرة وعادلة:** تعد الانتخابات التنافسية الأداة الرئيسية التى تتيح مساءلة الموظفين العامين وإخضاعهم للرقابة الشعبية. وهى تشكل أيضًا معتركًا هامًا لضمان المساواة السياسية بين المواطنين؛ سواء فى الوصول إلى المناصب العامة أو فى قيمة أصواتهم، ويشتمل معيار «الانتخابات الحرة والعادلة» فى المقام الأول على النظام الانتخابى، أى القوانين التى تحدد المناصب التى تشغل بالانتخاب، ومن يتقدمون لها، ومتى تعقد الانتخابات، ومن يحق له التصويت، وكيفية تحديد الدوائر الانتخابية وكيفية تجميع

الأصوات لاختيار الفائزين، وما إلى ذلك، ويشتمل، ثانيًا، على العملية الانتخابية، أى كيفية إجراء الانتخابات عمليًا بدءًا من التسجيل الأولى للمقترعين ومرورًا بالحملة الانتخابية حتى عد الأصوات، لضمان تطبيق القانون بشكل دقيق ونزيه، وعدم حدوث ممارسات مخالفة يمكن أن تثير الشكوك حول النتيجة.

٢- **حكومة منفتحة يمكن مساءلتها:** إن مساءلة الحكومة أمام الشعب فى النظام الديمقراطى هى من ناحية مساءلة قانونية أمام المحاكم عن التزام جميع المسئولين العامين بالقانون (حكم القانون)، وهى من الناحية الأخرى مساءلة سياسية: أمام البرلمان والشعب عن مبررات سياسة الحكومة وأفعالها. وهذه المساءلة تتوقف على مدى الاستقلال عن الحكومة، الذى تتمتع به المحاكم فى سلطتها للدفاع عن الدستور وتحديد الجرم والمعاقبة عليه، والبرلمان فى سلطته المتعلقة بالتشريع وفرض الضرائب، وفحص تصرفات الحكومة. وما اللازم، إلى جانب خضوع الحكومة للمساءلة، أن تكون أيضًا مستجيبة لرغبات الشعب، من خلال مقتضيات التشاور الرسمى، ومن خلال انفتاحها للتعبير عن الرأى العام بمختلف أشكاله.

٣- **الحقوق المدنية والسياسية:** تضم الحقوق المدنية والسياسية تلك الحريات (حريات التعبير وتكوين الرابطات والانتقال) وما إلى ذلك - التى تعد شرطًا ضروريًا لممارسة الشعب للعمل السياسى، سواء فيما يتعلق بالتنظيم الذاتى داخل إطار المجتمع المدنى،

أو بممارسة ضغط على الحكومة. وعلى الرغم من أن هذه الحقوق مكفولة كما ينبغى للأفراد، كجزء من حقوق الإنسان بشكل أعم، فإن قيمتها تكمن فى سياق العمل الجماعى.

٤- **مجتمع ديمقراطى أو «مدنى»**: تشير فكرة المجتمع المدنى إلى حاجة الديمقراطية إلى وجود رابطات مدنية من جميع الأنواع تنظم فى استقلال عن الدولة. فبهذه الطريقة فقط يمكن الحد من سلطة الدولة، ويمكن صوغ الرأى العام من أدنى لا توجيهه من أعلى، ويمكن أن يبنى المجتمع الثقة فى النفس لمقاومة الحكم التعسفى، والمبدأ القاضى بألا تكون مثل هذه الرابطات مستقلة فحسب، بل أن تكون أيضًا ديمقراطية من الداخل، يتضمن فكرة أن الديمقراطية على مستوى الدولة ستكون ضعيفة الجذور إذا كان المجتمع يدار بطريقة استبدادية. فإذا كان الناس مكيفين لتقبل الديكتاتورية فى الأسرة وفى المدرسة ولم تكن لديهم خبرة بالتنظيم الذاتى أو اتخاذ القرارات المشتركة فى مكان العمل أو مع الجيران أو الرابطات الطوعية، فإنه لا ينتظر لهم أن يكونوا مواطنين فاعلين، أو أن يشعروا بالمسئولية عن الوضع الذى يعيشه مجتمعهم عامة.

هناك أسباب عدة لوجوب تقدير الديمقراطية:

١- أن الديمقراطية ترمى إلى معاملة الناس جميعًا على قدم المساواة: ومبدأ المساواة لا يقتضى فحسب أن تراعى سياسة الحكومة مصالح الناس على قدم المساواة، بل يجب أن تؤخذ آراؤهم أيضًا فى الحسبان على قدم المساواة. وقد احتج نقاد الديمقراطية دائمًا بأن جماهير الشعب من

الجهل وعدم التعليم وقصر النظر بما لا يؤهلهم للمشاركة بأى شكل فى تقرير السياسة العامة، وعلى ذلك يرد الديمقراطيون بأن الناس يحتاجون حقًا إلى المعلومات وإلى الوقت اللازم لاستيعاب هذه المعلومات، ولكنهم قادرون على التصرف بمسئولية حيث يقتضى الأمر منهم ذلك. ومثلما نتوقع لجميع الراشدين أن يضطلعوا بمسئولية تحديد مسار حياتهم الشخصية، يمكن أن نتوقع أيضًا أن يكون بوسعهم المشاركة فى القرارات التى تمس حياة مجتمعهم.

٢- أن الحكومة الديمقراطية يرجح لها - أكثر من أى شكل آخر من أشكال الحكم - أن تفى باحتياجات عامة الناس، فكلما كان لرأى الشعب وزن أكبر فى توجيه السياسة، زادت إمكانية أن تعكس هذه السياسة شواغله وتطلعاته، فحسب القول المأثور الذى شاع فى أثينا «الإسكافى هو الذى يصنع الحذاء، ولكن لابس الحذاء هو وحده الذى يستطيع أن يدل على الموضع الذى يعض فيه على قدمه». وعامة الناس هم من يعانون عمليًا آثار سياسة الحكومة، ولن تضع سياسة الحكومة هذه المعاناة فى الاعتبار إلا إذا كانت هناك قنوات فعالة ومتساوية للتأثير.

٣- أن الديمقراطية ترتكز على الحوار الصريح والإقناع والسعى إلى حلول وسط. والتأكيد الديمقراطى على الحوار لا يفترض فحسب وجود اختلافات فى الآراء والمصالح بشأن معظم مسائل السياسة، ولكنه يفترض أيضًا أن لهذه الاختلافات الحق فى أن يعبر عنها وأن يستمع إليها. وهكذا تفترض الديمقراطية الاختلاف والتعدد

داخل المجتمع كما تفترض المساواة بين المواطنين. وعندما يجد هذا الاختلاف تعبيرًا عنه، يكون الأسلوب الديمقراطى لحل الخلافات هو بالأحرى المناقشة والإقناع والحلول الوسط، لا فرض السلطة أو تأكيدها كرهًا. إن الديمقراطيات كثيرًا ما صُورت تصويرًا كاريكاتيريًا على أنها مجرد «متاجر للكلام»، بيد أن الإمكانات التى تهيئها للنقاش العام ينبغى أن ينظر إليها على أنها ميزة لا عيب، فذلك النقاش هو أفضل وسيلة لضمان القبول للسياسات، ولا يتعارض بالضرورة مع اتخاذ تدابير حاسمة.

٤- أن الديمقراطية تكفل الحريات الأساسية، فالنقاش المفتوح، بوصفه الأسلوب المناسب للتعبير عن الخلافات المجتمعية وحلها، لا يمكن أن يجرى بدون الحريات المنصوص عليها فى مواثيق الحقوق المدنية والسياسية: الحق فى الكلام والتعبير الحر، وفى تكوين الجمعيات وفى التنقل، ويمكن الاعتماد على الديمقراطيات لحماية هذه الحقوق. وهذه الحقوق تتيح التنمية الشخصية للأفراد، وتنتج قرارات جماعية أصلح بالنظر إلى اتخاذها فى ضوء مجموعة مختلفة من الحجج والآراء.

٥- أن الديمقراطية تسمح بتجديد قوى المجتمع. فالنظم الديمقراطية، بتوفيرها إمكانات الاستبعاد الروتينى والهادئ للسياسات والسياسيين الذين فشلوا أو لم يعد لهم نفع، بوسعها أن تؤمن التجديد المجتمعى والأجيالى بدون حدوث ما يصاحب إبعاد كبار الشخصيات فى النظم غير الديمقراطية من اضطراب فى الحكم.

لماذا تسمى الديمقراطيات النيابية ديمقراطيات ليبرالية؟

هناك سبب تاريخى أول وهو أن معظم الدول الغربية أصبحت «ليبرالية» قبل أن تصبح ديمقراطية، أى أنها أقامت نظامًا دستوريًا ليبراليًا قبل أن تمنح حق الاقتراع العام أو تنشئ أحزابًا سياسية كبيرة. وقد كانت السمات الرئيسية لهذا النظام هى: إخضاع الحكومة أو السلطة التنفيذية للقوانين التى يقرها برلمان منتخب «سيادة القانون»، وكفالة حقوق الأفراد فى الدعاوى القضائية وفقا للقانون، وفى حرية التعبير والاجتماعات والانتقال، ووجود سلطة قضائية مستقلة عن الحكومة وعن البرلمان بما يكفى لتكون حارسًا على القانون وعلى هذه الحقوق الفردية، وقد ثبت تاريخيًا أن الديمقراطيات التى تم فيها منح حق الاقتراع العام وإنشاء الأحزاب السياسية الجماهيرية دون دعم سابق لهذه السمات الدستورية الليبرالية ديمقراطيات مزعزعة.

وهناك سبب عملى ثان فى أن النظام الدستورى والديمقراطية يتوافقان معًا. فللحكومة فى دولة حديثة سلطات ضخمة تحت تصرفها. فإذا لم تبق الحكومة، أيًا كانت شعبيتها، خاضعة للقانون مثل أى فرد آخر، أو إذا لم تلزم بالتماس الموافقة على التشريعات من البرلمان طبقًا للإجراءات المقررة، أو لم تحترم حريات مواطنيها مهما تكن ممارستها غير مستحبة أحيانًا، فسرعان ما سيفقد الشعب قدرته على مراقبتها، فالديمقراطية ليست نظامًا يعطى للناس أى شىء يطلبونه فى وقت معلوم أو فى أقصر وقت ممكن؛ وإنما هى تكفل الظروف المناسبة لممارسة تأثيرهم ورقابتهم على الحكومة على أساس متواصل. وقد

تبين أن من بين هذه الظروف تلك العناصر الأساسية فى النظام الدستورى الليبرالى، سيادة القانون، والفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية وضمان الحقوق والحريات الفردية، وهذه السمات، التى تنطوى عليها «الدستورية»، إلى جانب العناصر المكونة الأخرى للديمقراطية، تجد أفضل حماية لها فى دستور مكتوب تكون فيه حقوق وواجبات المواطنين، وكذلك أجهزة الدولة المختلفة، محددة بوضوح ومعروفة لعامة الناس، ويكفل الاعتراف بالوضع الخاص للدستور بإلزام المسئولين العامين بأداء قسم الولاء له، فوق أى اعتبار أو مصلحة حزبية أو طائفية، ومن خلال اشتراط تدابير خاصة، كأغلبية مشروطة أو استفتاء، ومع ذلك فإن احترام الدستور المكتوب لا يكون مضمونًا فى الممارسة إلا بقدر ما تكون هناك هيئة قضائية مستقلة تتمتع بالسلطة والتصميم على تنفيذه، ويكون الجمهور عامة يقظًا فى الدفاع عنه.

الأشكال الممكنة الأخرى للديمقراطية غير الديمقراطية الليبرالية:

لقد شهد القرن العشرون عددًا من المحاولات لبناء الديمقراطية على مستوى الدولة دون وجود تراث ليبرالى، وذلك عادة فى النظم القائمة على الحزب الواحد. وكان أكثرها انتشارًا النظم الشيوعية. وهنا كانت الحجة الداعمة للحزب الواحد هى منع أى انتكاس للمكاسب الشعبية للثورة، وتوحيد صفوف المجتمع وراء برنامج للتنمية الاقتصادية، واستبعاد تأثير الثروات الخاصة أو المصالح الطائفية على

العملية السياسية. وكان يقصد للحزب الحاكم أن يكون قناة للرأى العام المعبر عنه من أدنى، وكذلك أداة لتعبئة السكان من أعلى لدعم سياسة الحكومة.

ولا شك أنه كان هناك نوع من زخم ديمقراطى وراء كل ذلك، وإن كان هذا القول لا يساير توجهات العصر الآن، بيد أن عدم وجود أى حرية للتعبير وتكوين الجمعيات كان يعنى أنه لا يمكن التعبير إلا عن الآراء التى تقرها سلطات الحزب، وأنه لا يمكن إنشاء تنظيمات غير تلك التى توافق عليها، ويعنى من ثم أن تأثير المواطنين على سياسة الحكومة ومساءلتهم لأعضائها قد قُلصا بدرجة شديدة، وعلى الرغم من إنجازاتها الاقتصادية الضخمة، فإن النظم الشيوعية تميزت بالحكم المستبد والقمع الواسع النطاق وعدم القانونية واستطاعت الإبقاء على حكمها فقط باستخدام الأجهزة الأمنية، وقد لقيت المحاولات الإفريقية لبناء ديمقراطية تعتمد على الحزب الواحد على أسس غير شيوعية مصيراً مماثلاً، وإن يكن أقل تطرفًا.

النظم الديمقراطية والرأى العام:

تعتبر الديمقراطية من أفضل الأنظمة السياسية لنمو الرأى العام وازدهاره؛ وذلك لاهتمامها بتوفير الحقوق والحريات لأفراد الشعب، وهذه الحقوق والحريات لازمة لتكوين الرأى العام الحقيقى. وكان من نتائج انتشار الحكم الديمقراطى فى النظم السياسية المعاصرة واتساع حق الاقتراع العام تزايد الاهتمام بالرأى العام، وقد اهتمت الحكومات الديمقراطية بقياسات الرأى العام، وكان مبعث هذا الاهتمام من جانب

الحكومات الديمقراطية الرغبة فى أن تكون القرارات السياسية متمشية بقدر المستطاع مع توجهات الرأى العام السائد. كما تولى الحكومات الديمقراطية اهتماماً للرأى العام المعارض مثل اهتمامها بالرأى العام المساند لسياستها فكلاهما يعبر عن إرادة شعبية.

يمارس الرأى العام الديمقراطى دوراً أساسياً فى العملية السياسية؛ لأن الحكومات تستمد قوتها وفاعليتها من قوة وتأييد هذا الرأى. والحكم على ديمقراطية أو تسلطية نظام سياسى معين تتوقف على مدى تدخل قوى الشعب فى العمل السياسى وحجم هذا التدخل.

فالرأى العام فى المجتمعات الديمقراطية يقوم بوظيفة الرقيب على أداء النظام السياسى؛ حيث يمثل قوة دعم فى حالة تأييده للنظام، ويعمل كقوة ضغط على النظام فى حالة تعارضه معه. ويمارس الرأى العام دوره من خلال قنوات تشكيلية تنتجها طبيعة النظام الديمقراطى كالأحزاب والنقابات والجمعيات.

فتكمن أهمية الأحزاب فى ترسيخ قيم المعارضة السياسية، فعلى الرغم من حصول حزب على أغلبية توليه الحكم، فإن الحزب أو الأحزاب الأخرى التى تحصل على أقلية الأصوات الانتخابية والتى تمثل قلة من الرأى العام تشكل جبهة المعارضة، ولكن طبيعة النظام الديمقراطى يسمح لهذه القلة بالتعبير عن معتقداتها ودرجة تأثيرها على أداء الحزب الحاكم.

والرأى المعارض ضرورى لتنوع الأفكار والاتجاهات والآراء وللمعارضة أهمية قصوى فى النظم الديمقراطية، فهى تسعى إلى السلطة، ومن ثم تحاول دائماً تعبئة رأى عام مناقض.

أما النقابات فتلعب دورًا أساسيًا فى النظم السياسية الديمقراطية لأنها تمثل مظهرًا من مظاهر التعبير عن قوة ضغط الرأى العام.

كما يمارس الرأى العام نشاطه من خلال الجمعيات المدنية وجماعات الضغط للتعبير عن اتجاهاته ووجهات نظره المختلفة.

وبهذا فإن طبيعة النظام الديمقراطى يحدده الدور الذى يلعبه الرأى العام، وهذه الطبيعة تحدد أيضًا مدى وجود تنظيمات سياسية وشعبية تكون بمثابة التعبير عن الرأى العام، فهى تسانده وتنفذ قراراته وتحافظ على مصالحه. وهذه التنظيمات السياسية الشعبية تكون بمثابة جماعة ضغط تعبر عن الرأى العام وتعطيه قوة الدفع اللازمة، ومن أمثلتها الأحزاب، والنقابات، والجمعيات، وجماعات الضغط.

وأخيرًا فإن الرأى العام يلعب دورًا متزايدًا فى التأثير على اتخاذ القرارات السياسية فى النظم الديمقراطية وفى توجيه الحكام وتشكيل أنظمة الحكم. ويظهر دور الرأى العام بوضوح فى التأثير على القرارات السياسية وفى توجيه الحكام، ولكن هذا الدور الذى يلعبه الرأى العام يتعاظم أو يتضاءل حسب مدى الديمقراطية المتاحة.

وسائل تأثير النظم الديمقراطية على الرأى العام:

١- **تنمية وزيادة الوعى السياسى لدى الجماهير:** من المعروف أنه حتى يستطيع الرأى العام المشاركة الإيجابية فى العمل السياسى ينبغى أن تكون لدى الجماهير درجة عالية من الوعى السياسى والثقافة السياسية.

ويعتمد الوعى السياسى للمواطنين على درجة الثقافة والتعليم التى وصل إليها أفراد الشعب، ولذلك أصبحت عملية التنشئة السياسية للمواطنين وتنمية الوعى السياسى لديهم من الأمور الهامة التى توليها الدول الديمقراطية اهتمامًا بالغًا، فعلى سبيل المثال: تهتم الولايات المتحدة الأمريكية اهتمامًا بالغًا بتنشئة المواطنين تنشئة سياسية سليمة منذ الصغر حيث تبدأ هذه العملية بالاهتمام بالتثقيف السياسى للطفل الأمريكى منذ الصغر وفى مراحل التعليم المختلفة ثم فى مرحلة النضوج والرجولة.

إن نجاح الحكومة الديمقراطية فى تنمية الوعى السياسى للجماهير يخلق قنوات اتصال إيجابية بين السلطة والرأى العام تؤدى إلى تأييد الرأى العام لسياسات الحكومة؛ مما يضفى عليها الشرعية.

٢- **ضرورة عرض الحقائق كاملة على الرأى العام:** نظرًا لتعقد الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى العصر الحديث، فقد ازدادت حاجة الرأى العام للحصول على المعلومات والحقائق بصفة مستمرة عن الأحداث والقضايا العامة؛ وذلك حتى يستطيع تكوين وجهات نظر حولها.

ولذلك تحرص الحكومات الديمقراطية على تزويد الرأى العام بالحقائق والمعلومات بصفة مستمرة حتى لا يؤدى جهل الجمهور بالأمور العامة إلى عزوفه عن المشاركة السياسية بمختلف صورها.

فالحكومات الديمقراطية قبل اتخاذ قرارات هامة تعرض الحقائق والمعلومات الكاملة الواضحة عن طبيعة المسائل، وذلك مثل قضايا الحرب والسلام والتغيير الاجتماعي والاقتصادى وغيرها، وذلك حتى يقف الرأى العام على حقائق الأمور فلا يفاجأ بصدور القرارات العامة دون علمه.

وتؤدى سياسة عرض الحقائق والمعلومات كاملة على الرأى العام إلى عدم ظهور تقلبات مفاجئة فى اتجاهات الرأى العام. وهذه السياسة تساهم فى تشكيل رأى عام مؤيد للقرارات العامة التى تمس مصالح الجماهير.

٣- **استخدام أجهزة الإعلام فى التأثير على الرأى العام:** تهتم الحكومات الديمقراطية باستخدام أجهزة الإعلام كقنوات اتصالية حديثة بينها وبين الرأى العام لعرض سياستها وأهدافها ولضمان أن تكون وجهات نظر الرأى العام مؤيدة لها. كما تسهل هذه الحكومات لجميع الآراء المتعارضة استخدام وسائل الإعلام المختلفة للتعبير عن وجهات نظرها بحرية؛ وذلك حتى تقف هذه الحكومات على الاتجاهات الحقيقية للرأى العام.

٤- **الاهتمام باستطلاع وقياس الرأى العام:** وحتى تقف الحكومات الديمقراطية على حقيقة وجهات نظر واتجاهات الرأى العام، تهتم هذه الحكومات بعملية استطلاع وقياس الرأى العام، فأنشأت معاهد متخصصة لقياس الرأى العام، وكذلك تقوم معاهد خاصة لقياس الرأى العام لا تتبع الحكومات.

ولعل فائدة قياس الرأى العام هى تمكين الحكومات الديمقراطية من دراسة اتجاهات ووجهات نظر الرأى العام... ورسم سياسات محدودة لمواجهتها.

هـ- توفير الحرية للتنظيمات السياسية الشعبية للقيام بدورها فى العمل السياسى: تهتم الدول الديمقراطية بالتنظيمات السياسية الشعبية وإعطائها الحرية التامة فى ممارسة العمل السياسى والمشاركة فيه، وذلك بهدف إعطاء الفرصة للرأى العام للتعبير عن وجهات نظره من خلال هذه التنظيمات السياسية الشعبية، ومن صور هذه التنظيمات الأحزاب، والنقابات، والجمعيات.

وتهدف الديمقراطية من تصارع الآراء من خلال التنظيمات السياسية الشعبية فى جو من الحرية التامة إلى ظهور وجهات نظر الرأى العام بصورة صادقة؛ مما يعطى الفرصة للسلطة الحاكمة لإمكانية التعامل مع الرأى العام السائد فى المجتمع والعمل على استمالته وتحقيق وجهات نظره.

النظم الديمقراطية والأحزاب السياسية:

لا يستطيع الناس فى مجتمع كبير أن يمارسوا تأثيرًا عامًا كبيرًا كأفراد، وإنما يستطيعون ذلك فقط بالانضمام إلى رابطات مع الآخرين. والأحزاب السياسية تجمع بين أولئك الذين يتشاركون فى آراء ومصالح متماثلة لتنظيم حملات للوصول إلى المناصب السياسية والنفوذ السياسى. وهى تؤدى عددًا من الوظائف المختلفة، فهى، بالنسبة لجموع الناخبين تساعد على تبسيط الاختيار الانتخابى

بعرض مواقف سياسية عامة وبرامج يختارون بينها، أما بالنسبة للحكومات فهى توفر قاعدة مستقرة بدرجة معقولة من المؤيدين السياسيين لتمكينها من إنجاز برامجها إذا ما تم انتخابها. وبالنسبة لمن هم أكثر التزامًا على الصعيد السياسى، تهيئ الأحزاب فرصة للمشاركة فى الشئون العامة، ووسيلة للتوعية السياسية، وقناة للتأثير فى السياسة العامة.

ويتوقف نجاح الأحزاب السياسية - فى ظل نظام انتخابى حر وعادل - على مدى التأييد الانتخابى الذى يمكن أن تفوز به وتحافظ عليه، وهذا يعنى أن عليها أن تبقى على اتصال بالرأى الشعبى فى صوغ برامجها وفى اختيار مرشحيها للمناصب العامة، فإن هى لم تفعل فسوف تفقد نفوذها لصالح أحزاب أخرى أو تساعد على ظهور أحزاب جديدة لملء الفراغ. وهكذا تشكل الأحزاب السياسية آلية رئيسية تصل من خلالها شواغل الشعب إلى آذان الحكومة، بيد أنها لن تفى بهذا الدور إلا بقدر ما تجرى المنافسة الانتخابية بينها فى «ملعب مستوٍ» وبقدر عدم تمتع بعض الأحزاب بإمكانات استخدام موارد أو وسائل حكومية للاتصال بالناخبين لا يسمح لغيرها باستخدامها.

ويجب أن تتوافر لهذه الأحزاب حتى فى حالات خسارتها الثقة فى قدرتها على خوض معركة انتخابية أخرى بمزيد من النجاح، وفى أن حقوقها فى التنظيم والقيام بحملات وتوجيه النقد للحكومة ستظل قائمة لا مساس بها على الرغم من هزيمتها.

الديمقراطية واقتصاد السوق الحرة:

إن سؤال: هل اقتصاد السوق الحرة ضرورى للديمقراطية؟ معقد ليس له إجابة قاطعة حاسمة. فمن ناحية يمكن اعتبار نظام الإنتاج والتوزيع الذى يقوم على مبدأ التبادل الحر نظامًا مؤديًا إلى الديمقراطية. وتسعى الحكومات الغربية منذ الحرب العالمية الثانية إلى التوفيق بين الديمقراطية وبين اقتصاد السوق بتنظيمات هامة للسوق وتدخلات فيها، وبإعادة التوزيع الاقتصادى، وبإنشاء نظم لرعاية حقوق الفئات الأكثر تضررًا، فى حمايتها من تقلبات السوق.

الديمقراطية وحقوق الإنسان:

تحدث المؤتمر العالمى لحقوق الإنسان الذى صدر فى ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ عن العلاقة بين حقوق الإنسان والديمقراطية (إلى جانب العلاقة بينها وبين التنمية) باعتبارهما «متكافلين وداعمين كل للآخر». ومن صور التعبير الأخرى عن هذا الرأى أن المجتمع الدولى يعترف الآن بأن حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون، إنما تؤمن على أحسن وجه فى الدول المتقدمة كما فى الدول النامية، عن طريق الالتزام بالمبادئ الديمقراطية، وذلك يعنى أيضًا أن ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية ضرورية للديمقراطية حتى تعمل على نحو سليم. وقد درج البعض على الزعم بأن حقوق الإنسان للأفراد يمكن الدفاع عنها والتمتع بها فى ظل نظم غير ديمقراطية، وخاصة حيث كان من اللازم إعطاء الأولوية للتنمية الاقتصادية، ولكن الأدلة دامغة على أن مثل هذه النظم سرعان ما تصبح أقل اعتدالاً وأكثر قمعًا وفسادًا وافتقارًا إلى الاستقرار.

وليس الإيمان بالعلاقة الوثيقة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان بجديد، فقد تضمن الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى عام ١٩٤٨ دعوة إلى الحكم الديمقراطى؛ إذ أورد كأحد مثله العليا أن «إرادة الشعب هى مناط سلطة الحكم» (المادة ٢١).

وتطالب المؤسسات الدولية المعنية بالحقوق المدنية والسياسية الدول بأن تكفل لكل مواطن الحق والفرصة فى «أن يشارك فى إدارة الشئون العامة إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارهم فى حرية، وفى أن يَنتخب ويُنتخب، فى انتخابات نزيهة تجرى دوريًا (و) فى أن تتاح له، على قدم المساواة عمومًا مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة فى بلده.

ويعد الاعتراف الواضح الذى لا يشوبه لبس بعلاقة التكافل بين مبادئ حقوق الإنسان العالمية ومبدأ الحكم الديمقراطى من أهم ما أحرز من تقدم فى العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة. وبالمثل يشكل القبول العام من جانب العالم النامى لاحترام حقوق الإنسان والحكم الديمقراطى باعتباره الأساس لإعمال الحق فى التنمية تقدمًا إيجابيًا آخر فى عالم ما بعد الحرب الباردة.

الديمقراطية والحقوق المدنية والسياسية:

إن ضمان الحقوق المدنية والسياسية لكل من المواطنين يؤدى دورًا مزدوجًا فى الديمقراطية؛ أولاً لأن هذه الحقوق أساسية لتأمين أعمال المبدأين الديمقراطيين التوءم. مبدأ الرقابة الشعبية ومبدأ المساواة السياسية فى صنع القرار الجماعى. وثانيًا لأن مثل هذه الحقوق

والحريات تضع حدودًا للعمل الجماعى بتحديد قرار الأغلبية. ويمكن توضيح هذا الدور المزدوج على خير وجه بأن نبحث بإيجاز بعض الحقوق المدنية والسياسية الأوثق ارتباطًا بالنظام الديمقراطى.

١- **حرية الشخص وأمنه:** بدون حماية من الاحتجاز أو الاعتقال أو النفى أو الطرد بشكل تعسفى، لا يستطيع الفرد أن يشارك بأمان فى النقاش أو العمل السياسى، وهذه المقولة البديهية توضحها القاعدة القاضية بتمتع أعضاء الهيئة التشريعية أساسًا بالحصانة من القبض عليهم بينما هم بصدد أداء واجباتهم البرلمانية.

ولكن الحاجة إلى احترام الحق فى الحرية تنطبق على الجميع فى ظل نظام ديمقراطى. فالمجتمع الديمقراطى يدافع مثلاً عن حرية وسلامة أفراد لا يتمتعون بأى شعبية، حتى ضد رغبات أغلبية ما.

٢- **الملاحقة القضائية العادلة:** يمكن أن تساق حجج مماثلة لضرورة حماية المواطن من الاتهامات غير المنصفة وسوء المعاملة والتعذيب والمحاكمة المتحيزة. فملاحقة الخصوم السياسيين أمر شائع فى المجتمعات التى تنبذ الديمقراطية. والمجتمع الديمقراطى يتطلب جهازًا قضائيًا مستقلاً وإدارة للقضاء الجنائى ترتكز على سيادة القانون ولا مكان فيها لأى نفوذ أو تأثير سياسى أو أيديولوجى.

٣- **حرية الفكر:** يفترض المجتمع الديمقراطى أن يكون كل فرد حرًا فى أن يفكر حسبما يشاء، وأن يعتنق أفكاره وآراءه وفلسفته العامة فى الحياة، وكذلك يوفر المجتمع الديمقراطى للفرد الحرية فى أن ينضم مع آخرين إلى معتقد وأن يعمل بمعتقداته ويجاهر بها رهنًا

فقط بمراعاة حقوق الآخرين. ويجب دائمًا حماية حرية الفكر كحق فردى فى مواجهة ما قد يكون هو المعتقد السائد أو حتى معتقد الأغلبية الساحقة، سواء كان ذلك معتقدًا دينيًا أو علمانيًا. وبوجه خاص يكون للأقليات ذات الديانات أو المعتقدات المختلفة الحق فى نفس ضمانات الحرية المكفولة لجماعة الأغلبية.

٤- **حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام:** إن جوهر الديمقراطية هو أن لكل مواطن صوتًا يحق له أن يسمع على قدم المساواة مع الآخرين؛ ولذا تعد حرية التعبير حقًا أساسيًا من حقوق الإنسان إذا أريد أن يكون لكل فرد صوت مسموع. والمعايير الدولية بشأن حرية التعبير لا تتعلق فقط بالحق فى التعبير، بل تشمل أيضًا الحق فى التماس وتلقى المعلومات والأفكار على اختلاف أنواعها، عن طريق أى من وسائل الإعلام بغض النظر عن الحدود، وهذا يعنى فى المجتمعات الحديثة أن وسائل الإعلام الجماهيرية يجب أن تكون مستقلة وأن تعمل داخل إطار قواعد واضحة توضع لحماية سمعة الأفراد وخصوصياتهم، وأن تتمتع بحرية إعلام المواطن ونقد الحكومة وكذلك حفز جميع أشكال النقاش بشأن خيارات السياسة المطروحة لذلك المجتمع.

وانفتاح الحكومة فى ظل نظام ديمقراطى يعززه مبدأ حرية الإعلام، أى أن تكون المعلومات والوثائق الحكومية متاحة بحرية للشعب وألا تصنف كوثائق سرية، اللهم إلا باستثناءات محدودة.

٥- **حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات:** إن الديمقراطية النيابية الحديثة لا يمكن أن تعمل بدون ضمانات لحرية الناس فى الاجتماع لمناقشة

الشئون العامة، وفى تكوين النقابات وغيرها من الرابطات لتعزيز مصالحهم لدى الحكومة، وفى تكوين الأحزاب السياسية والاشتراك فيها. وتشمل هذه الحريات الحق فى التجمع والتظاهر وتقديم الشكاوى من أجل رفع المظالم.

الديمقراطية والمجتمع المدنى:

ما المجتمع المدنى؟

إن فكرة «المجتمع المدنى» بوصفه مكونًا ضروريًا من مكونات الديمقراطية فكرة أضحت تلقى تأكيدًا خاصًا عليها كنتيجة لتجربة القرن العشرين مع الدكتاتوريتين الفاشية والشيوعية اللتين حاولت كلتاهما إدخال جميع المؤسسات الاجتماعية تحت إشراف الدولة ورقابتها. ويمكن النظر إلى مفهوم المجتمع المدنى من جانبين مختلفين: جانب سالب؛ وهو أن امتداد سلطان الدولة يجب أن يكون له حدوده حتى يحال دونها ودون التحكم فى كل النشاط الاجتماعى أو التغلغل فى كل مجالات الحياة أو احتواء كل المبادرات والمواهب الاجتماعية، وجانب موجب؛ وهو وجوب توافر الكثير من مراكز التنظيم الذاتى المستقلة فى المجتمع، التى يمكن للناس من خلالها العمل فى إطار جماعى لحل مشكلاتهم، ويمكن أن تكون بمثابة قنوات للرأى الشعبى والضغط على الحكومة، وأن تستخدم كأداة للحماية فى مواجهة تجاوزاتها.

ومن العناصر الأساسية للمجتمع المدنى: اقتصاد سوقى ووسائل إعلام واتصال مستقلة ومصادر للخبرة فى كل جوانب السياسة الحكومية تكون

مستقلة عن الدولة، وفوق كل ذلك شبكة مزدهرة من الرابطات الطوعية فى جميع مجالات الحياة الاجتماعية، يدبر الناس من خلالها شئونهم الخاصة، ففى أوقات وأماكن مختلفة يكتسب كثير من هذه الرابطات أهمية خاصة للدفاع عن الديمقراطية وتعزيزها، سواء أكانت نقابات عمالية أم رابطات مهنية أم جماعات نسائية أم منظمات لحقوق الإنسان والتنمية أم جماعات للمساعدة الذاتية أم هيئات دينية أم منظمات شعبية من أى نوع، ففى بيئة من حرية التعبير وحرية الانضمام إلى الجمعيات ينتظر لمثل هذه التجمعات أن تنمو تلقائيًا مع إدراك الناس للحاجة إلى عمل جماعى لتنظيم شئونهم أو للدفاع عن مصالحهم وتعزيزها.

غير أنه يمكن أيضًا تشجيعها، باعتراف السلطات مثلاً بدورها الاستشارى فى المجالات ذات الصلة من سياسة الحكومة.

الديمقراطية ووسائل الإعلام:

تسعى الحكومات جميعًا ـ فى أى نظام سياسى ـ إلى كسب تأييد السكان أو قبولهم لسياساتها. ونظرًا إلى أنه لا يمكن الوصول إلى عدد ضخم من السكان إلا عن طريق وسائل الإعلام الجماهيرى: الصحافة والإذاعة والتلفزيون، فإن هذه الوسائل تلعب دورًا سياسيًا مركزيًا فى المجتمعات المعاصرة. غير أن لوسائل الإعلام فى إطار نظام ديمقراطى وظائف هامة أخرى غير مجرد توفير قناة للدعاية الحكومية. فعليها أن تستقصى أعمال الحكومة وأن تعلم الجمهور وتوفر منبرًا للحوار السياسى وتعمل كقناة لتوصيل الرأى العام إلى الحكومة للضغط الشعبى عليها.

ولوظيفتى الاستقصاء والإعلام اللتين تضطلع بهما وسائل الإعلام ضرورتهما لمكافحة أى نزعة تكتمية من جانب الحكومة ولموازنة تأثير جهاز العلاقات العامة فيها. فالحكومة لا يمكن وضعها موضع المساءلة العامة إلا إذا عرف الناس ما تفعل وكانت لديهم وسيلة مستقلة للتحقق من صحة البيانات الرسمية بشأن سياساتها. وبينما يتعين على وسائل الإعلام ألا تتجاوز حدود الخصوصية، فإن مهمتها هى أن تقدم معلومات وتصورًا للمصلحة العامة، ومن حق الجمهور أن يتلقاها. فإذا كان الوضع على خلاف ذلك، فلن تستطيع وسائل الإعلام أن تؤدى دورها الحيوى، دور المراقبة العامة.

وإلى جانب مهمة توفير معلومات مستقلة، توفر وسائل الإعلام أيضًا منبرًا للحوار العام يمكن من خلاله استجواب الوزراء وغيرهم من الشخصيات العامة على نحو يكون فى متناول جمهور عريض ويسمح للمواطنين العاديين بالإسهام فيه. وهى بذلك توفر أيضًا وسيلة للتعبير عن الرأى العام وإيصاله إلى الحكومة. وتقوم وسائل الإعلام فى كل هذه المجالات بدور مكمل وداعم لمهام البرلمان فى الفحص والمداولات، بإشراك السكان كافة.

بيد أن وسائل الإعلام لا يمكن أن تؤدى هذه المهام الديمقراطية الرئيسية إلا إذا كانت مستقلة حقًا ولا تسيطر عليها الحكومة ذاتها أو المصالح الخاصة المهيمنة. ويمكن الحد من سيطرة الحكومة بجعل وسائل الإعلام التى تمول تمويلاً عامًا خاضعة لمساءلة لجنة مستقلة أو ممثلين لجماعات المواطنين، وبالسماح لوسائل إعلام خاصة بمنافستها.

ويمكن تقييد سيطرة المصالح الخاصة القوية بالحد من تركيز ملكية وسائل الإعلام وبأشكال تنظيمية أخرى، على أن أيًا من هذه التدابير لا يمكن بذاته أن يكفل أداء وسائل الإعلام دورها الديمقراطى بشكل فعال وغير منحاز. فذلك يتوقف فى نهاية المطاف على استقلالية ومهنية الصحفيين والمحررين والمنتجين أنفسهم، وعلى اعتراف عام واسع النطاق بالإسهام الرئيسى الذى تقدمه وسائل الإعلام لعملية الديمقراطية.

الديمقراطية والفصل بين السلطات:

تقسم أجهزة الحكم فى النظم الديمقراطية إلى ثلاثة فروع: الجهاز التنفيذى (ويسمى أيضًا «الحكومة») وهو المسئول عن صوغ السياسة وتنفيذها، والتشريعى (ويسمى أيضًا البرلمان أو الجمعية النيابية أو الوطنية)، وهو المسئول عن اعتماد التشريعات والضرائب وبحث أعمال الجهاز التنفيذى، والقضائى (أو الحكم) وهو المسئول عن تأمين الالتزام بالقانون، بتقرير ما إذا كان هناك انتهاك لأحكامه وبإصدار الأحكام بمعاقبة من تثبت إدانتهم. وقد تبين أن هذا الفصل بين الفروع الثلاثة ضرورى بشكل أساسى لتأمين أشكال المساءلة المختلفة. فالمحاكم، إذا لم تكن مستقلة عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية، لا تستطيع أن تعمل دون خشية ودون مجاملة فى ضمان التزام الموظفين العامين بالقانون فى أداء عملهم. وكذلك البرلمان، إذا لم تكن له سلطات مستقلة فى اعتماد التشريعات والضرائب، وبحث أعمال الحكومة، فإن ذلك سيحد بشكل خطير من إمكانات المساءلة السياسية والمالية للحكومة أمام الناخبين.

ورغم أن فصل السلطات بين الهيئتين التنفيذية والتشريعية سمة مشتركة فى نظم الحكم الديمقراطية، فإنه يعامل بصور مختلفة باختلاف النظم السياسية، ففى النظم الرئاسية، حيث ينتخب الرئيس التنفيذى فى انفصال عن الهيئة التشريعية، ولا يكون له مكان فيها، نجد الفصل بين السلطتين أكثر ما يكون حدة. أما فى نظام يعتمد على رئيس للوزراء حيث يختار الرئيس التنفيذى بوصفه زعيم الحزب الذى يستطيع أن يوجه دفة الأغلبية البرلمانية، فإنه يكون له قدم فى السلطتين كما لو كان يعمل كرئيس للفرع التنفيذى وكزعيم للأغلبية البرلمانية.

الأنظمة الديمقراطية والانتخابات:

للانتخابات على المستوى الوطنى غرض مزدوج، أولاً لاختيار رئيس الحكومة أو السلطة التنفيذية، والسياسة العامة التى ستتبعها الحكومة. وثانيًا، لاختيار أعضاء الجمعية النيابية أو الهيئة التشريعية التي ستبت فى التشريعات وفرض الضرائب وتفحص أعمال الحكومة نيابة عن الشعب. وفى النظم الرئاسية، حيث رئيس الدولة هو رئيس الحكومة، يجرى التمييز بوضوح بين هذين الغرضين بإجراء انتخابات منفصلة لاختيار الرئيس من جهة ولاختيار أعضاء السلطة التشريعية من جهة أخرى، ومثل هذه الانتخابات قد تجرى وقد لا تجرى فى نفس الوقت. وفى نظام رئاسة الوزارة أو النظام البرلمانى تفى انتخابات واحدة بكلا الغرضين، إذ إن أعضاء البرلمان المنتخبين هم الذين يحددون رئيس الحكومة على أساس اختيار زعيم الحزب الذى يمكن أن ينال دعم الأغلبية فى البرلمان.

ويمثل الانتخاب السوى لهؤلاء المسئولين الحكوميين فى عملية منفتحة وتنافسية الأداة الرئيسية للرقابة الشعبية فى ديمقراطية نيابية، فالانتخابات تبين أن السلطة السياسية تستمد من الشعب ويحتفظ بها بثقة منه، وأن الشعب هو من يجب أن يقدم إليه الساسة حساباً عن أعمالهم. وإمكانية التنحية عن المنصب هى التى تكفل فى نهاية المطاف أن يفى الأعضاء المنتخبون بما يناط بهم وأن يحافظوا على قواعد المناصب العامة، كما تضمن إجراء ما يتطلبه تغير الظروف من تغييرات فى موظفى الحكومة وسياساتها.

الديمقراطية والقومية:

كثيراً ما يزعمون أن القومية والديمقراطية هما الأيديولوجيتان الرئيسيتان المتنافستان فى العالم المعاصر. وما يغفله هذا الزعم هو أنهما يعودان إلى مصدر تاريخى وأيديولوجى مشترك هو مبدأ الثورة الفرنسية القائل بأن الشعب مصدر السلطة السياسية. فاعتقاد القوميين فى حق الشعوب فى تقرير المصير، كل فى دولته، يقارب إلى حد بعيد المبدأ القائل بأن الشعب فى بلد ما ينبغى أن يقرر بنفسه شئونه الخاصة.

بيد أن ذلك ليس نهاية الموضوع. فبينما الديمقراطية نظرية عالمية المنحى تؤكد قدرة البشر على تقرير شئونهم بأنفسهم، والتى يشارك فيها جميع الأفراد رغم اختلافاتهم، فإن القومية خصوصية المنحى تؤكد على الاختلاف بين الشعوب، وعلى قيمة الثقافة والتقاليد وأساليب المعيشة المميزة للأمة. فالقومية تنزع إلى القصرية بينما الديمقراطية شمولية. وهذه القصرية تصبح منافية بشكل عميق

للديمقراطية حين تفضى إلى إنكار حقوق المواطنة على المقيمين المستقرين فى الأقاليم لمجرد أنهم لا يشتركون فى اللغة أو الدين أو الأصل العرقى للجماعة الوطنية الأكثر عددًا. ولو أن كل دولة كانت تتطابق فى حدودها مع إقليم شعب أو أمة واحدة، لما كانت هناك مشكلة. ولكن قرونًا من الهجرة والغزو أدت عمليًا إلى امتزاج شعوب العالم إلى حد أن مفهوم الأمة - الدولة، باعتبارها موطن جماعة وطنية أو عرقية واحدة لا يمكن أن يتحقق فى أى مكان.

وعلى الرغم من أن المطالب الوطنية بأن يقرر الشعب شئونه بنفسه يمكن من ثم أن تعتبر متوافقة مع المبادئ الديمقراطية، فإن إنكار المساواة فى الحقوق السياسية على المقيمين المستقرين، أو رفض منح أى استقلال ذاتى لجماعات الأقلية داخل الإقليم، يجب أن يعد منافيًا للديمقراطية، وفضلاً عن ذلك فإن مثل هذا الإنكار للحقوق، بالنظر إلى أنه يمكن تمامًا أن يهدد السلام، داخل الدول وفيما بينها على السواء، لا يمكن ببساطة اعتباره شأنًا داخليًا يبت فيه البلد المعنى. فالحقوق الديمقراطية الأساسية، باعتبارها جزءًا من حقوق الإنسان، تعتبر الآن ملكًا مشتركًا وتطلعًا مشروعًا لكل بنى الإنسان، وإنكارها يعد سببًا قويًا للقلق، بل وللعقاب حينما يقتضى الأمر، من جانب المجتمع الدولى. وبعبارة أخرى فإن خصوصية المواطنة والانتماء العرقى لا يجوز الآن التمسك بها، إلا على أساس الاعتراف بانتمائنا جميعًا إلى مجتمع بشرى واحد، لا على حساب هذا الانتماء المشترك.

الشرعية السياسية والثقافة الديمقراطية:

تعتمد كل أشكال الحكومات على شرعيتها السياسية، أي على مدى قبول الشعب بها؛ لأنها من ذلك القبول لا تعدو كونها مجرد طرف في حرب أهلية، مادامت سياساتها و قراراتها ستلقى معارضة ربما تكون مسلحة. وباستثناء من لديهم اعتراضات على مفهوم الدولة كالفوضويين والمتحررين (Libertarians) فإن معظم الناس مستعدون للقبول بحكوماتهم إذا دعت الضرورة، والفشل في تحقيق الشرعية السياسية في الدول الحديثة عادة ما يرتبط بالانفصالية والنزاعات العرقية والدينية وليس بالاختلافات السياسية، إلا أن ذلك لا ينفي وجود أمثلة على الاختلافات السياسية كالحرب الأهلية الإسبانية، وفيها انقسم السكان إلى معسكرين سياسيين متخاصمين.

تتطلب الديمقراطية وجود درجة عالية من الشرعية السياسية لأن العملية الانتخابية الدورية تقسم السكان إلى معسكرين «خاسر» و«رابح» لذا فإن الثقافة الديمقراطية الناجحة تتضمن قبول الحزب الخاسر ومؤيديه بحكم الناخبين وسماحهم بالانتقال السلمي للسلطة وبمفهوم «المعارضة الموالية» فقد يختلف المتنافسون السياسيون من الناحية النموذجية ولكن لابد أن يعترف كل طرف للآخر بدوره الشرعي، ومن الناحية المثالية يشجع المجتمع التسامح والكياسة في إدارة النقاش بين المواطنين. وهذا الشكل من أشكال الشرعية السياسية ينطوي بداهة على أن كافة الأطراف تتشارك في القيم الأساسية الشائعة. وعلى الناخبين أن يعلموا أن الحكومة الجديدة لن تتبع

سياسات قد يجدونها بغيضة؛ لأن القيم المشتركة ـ ناهيك عن الديمقراطية ـ تضمن عدم حدوث ذلك.

إن الانتخابات الحرة وحدها ليست كافية لكى يصبح بلد ما ديمقراطيًّا، فثقافة المؤسسات السياسية والخدمات المدنية فيه يجب أن تتغير أيضًا، وهى نقلة ثقافية يصعب تحقيقها خاصة فى الدول التى اعتادت تاريخيًّا أن يكون انتقال السلطة فيها عبر العنف، وهناك العديد من الأمثلة المتنوعة كفرنسا الثورية وأوغندا الحالية.

تعزيز ثقافة الديمقراطية:

يقول المفكرون الديمقراطيون دائمًا إن ممارسة المشاركة فى المؤسسات الديمقراطية العاملة تساعد على تنمية ثقافة ديمقراطية، وذلك من خلال ما توفره من حافز للناس على الإلمام بالقضايا التى سيكون عليهم أن يبتوا فيها، ومن خلال المهارات والمواقف التى تنميها المشاركة السياسية على مختلف المستويات. ولذلك فإن الفرص المتاحة لمثل هذه المشاركة، على الصعيد السياسى الرسمى وكذلك فى إطار رابطات ومؤسسات المجتمع المدنى، ينبغى أن تهيأ على نطاق واسع بقدر الإمكان. وهذه المؤسسات ذاتها، بما فيها الأحزاب السياسية والرابطات الطوعية على اختلافها، يمكن أن تكون موردًا هامًّا للتوعية السياسية لأعضائها.

كذلك يمكن تعزيز الثقافة الديمقراطية بطرق عدة أخرى، فيمكن أن تكون الفنون أداة ناقلة هامة للأفكار والممارسات الديمقراطية، ولعرض المشكلات والخلافات المعاصرة على نحو يثير التفكير فيها،

ولإعطاء المجتمع صورة عن أوضاعه. ويمكن استخدام المناسبات العامة للاحتفال خاصة بالأحداث الديمقراطية والشعبية فى تاريخ البلد ومؤسساته. وفوق كل ذلك تؤدى وسائل الإعلام دورًا حاسم الأهمية فى التربية السياسية بأوسع معانيها من خلال تحسين مستوى الإعلام والوعى العام، وفى التقييم النقدى لسياسة الحكومة، وفى توفير قناة يستطيع أفراد الجمهور من خلالها الاتصال بعضهم ببعض.

الديمقراطية والحقوق السياسية:

ينطوى مفهوم الحقوق السياسية فى القانون الدولى لحقوق الإنسان، على طائفتين من الحقوق:

- **وتشمل الطائفة الأولى من هذه الحقوق :**

١- حق كل مواطن فى المشاركة فى سير الحياة العامة فى بلاده، إما مباشرة، وإما عن طريق ممثلين مختارين بحرية.

٢- حق كل مواطن فى تقلُّد الوظائف العامة، على أساس من المساواة.

٣- حق كل مواطن فى أن ينتخب، وأن ينتخب فى انتخابات دورية حقيقية وحرة، تتم على أساس من المساواة، وبطريق الاقتراع السرى، وتضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.

وهذه الطائفة من الحقوق نصت عليها المادة ٢ من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية، والمادة ٢٣ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، والمادة ٣ من البروتوكول الأول، الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

- أما الطائفة الثانية من الحقوق السياسية فتضم:

(١) الحق فى التجمع السلمى مع الآخرين.

(٢) الحق فى تكوين الجمعيات والنقابات وفى الانضمام إليها.

وهذه الحقوق قد ورد النص عليها فى المادتين ٢١، ٢٢ من الاتفاقية الدولية، والمادتين ١٥، ١٦ من الاتفاقية الأمريكية، والمادة ١١ من الاتفاقية الأوروبية.

ويشير الدكتور سعيد فهيم خليل فى دراسة قيمة له بعنوان «الحماية الدولية لحقوق الإنسان فى الظروف الاستثنائية» إلى أن الطائفة الأولى من الحقوق السياسية مقصورة - فقط - على مواطنى الدول الأطراف، وبالتالى فهى لا تشمل الأجانب، فالمادة ٢٥ من الاتفاقية الدولية - مثلاً - تشير صراحة إلى ذلك بعبارة «كل مواطن»، وليس «كل فرد»، وهذا التحديد ينصرف أيضًا إلى وضع هذه الحقوق فى كل من الاتفاقيتين الأمريكية والأوروبية.

غير أن الاتفاقية الأخيرة قد ذهبت إلى حد أبعد من ذلك، عندما نصت صراحة - فى المادة ١٦ منها - على جواز فرض القيود على مباشرة الأجانب للطائفة الثانية من الحقوق السياسية أيضًا، وهى تلك المتعلقة بحرية الاجتماع والتجمع السلمى، وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها.

أولاً: الضوابط الدولية التى تحكم مشروعية القيود على مباشرة الحقوق السياسية، فى أثناء حالات الطوارئ:

الأصل أن مباشرة الحقوق السياسية يمكن أن تخضع فى الظروف الاستثنائية - كما هو فى الظروف العادية - للقيود

التنظيمية، إلا أن مناط المشروعية الدولية لهذه القيود يتمثل فى ضرورة مراعاة أمور ثلاثة:

(١) أن تكون هذه القيود منصوصًا عليها فى القانون.

(٢) أن يكون فرض هذه القيود أمرًا ضروريًا فى كل مجتمع ديمقراطى، لحماية الأمن الوطنى، أو النظام العام والآداب، أو حقوق وحريات الآخرين.

(٣) ألا تنطوى هذه القيود على تمييز من أى نوع، سواء أكان ذلك بسبب العنصر أم اللون، أم الجنس أم اللغة أم الديانة، أم الرأى السياسى أم الأصل القومى أم الاجتماعى، أم الملكية.

ومن المسلم به أن تقدير مدى مشروعية فرض هذه القيود على مباشرة الحقوق السياسية هو أمر يخضع للرقابة الدولية، من جانب أجهزة الاتفاقيات.

غير أنه غالبًا ما تتعرض الحقوق السياسية فى الظروف الاستثنائية، أو حالات الطوارئ، لقيود تحريمية شديدة من جانب الحكومات. وقد تتنوع هذه القيود فى أشكالها وتتفاوت فى حدتها، وقد تصل إلى حد وقف أو تعطيل مباشرة تلك الحقوق تمامًا، فقد يستتبع إعلان حالة الطوارئ تطبيق إجراءات استثنائية، يتم بمقتضاها تحريم عقد الاجتماعات العامة أو حظر التجمعات أو التظاهر، وقد يتسع نطاق هذه الإجراءات ليشمل وقف نشاط بعض الجمعيات أو النقابات أو وقف النشاط السياسى لحزب معين أو لعدد من الأحزاب السياسية المعارضة أو حلها، وقد ينتهى الأمر بحل الهيئة التشريعية وتأجيل الانتخابات العامة أو إلغائها.. ومن هنا

يثور التساؤل عن موقف القانون الدولى لحقوق الإنسان من هذه القيود أو الإجراءات، وعن الضوابط التى تحكم مشروعيتها، سيما وأن النصوص الدولية المعالجة للظروف الاستثنائية، فى ظل الاتفاقيتين الدوليتين للحقوق المدنية والسياسية والأوروبية لحقوق الإنسان، قد أجازت للدول الأطراف تقييد أو تعطيل مباشرة الحقوق السياسية فى هذه الظروف، ولم تشملها بالحصانة.

وفى هذا الصدد رأت اللجنة الدولية للقانونيين (ICJ)، أن فرض مثل هذه القيود على بعض الحقوق السياسية من جانب الحكومات - لفترة محددة - قد يُبرر من جانبها، بمقتضيات حماية الأمن الوطنى، أو بدعوى التخفيف من حدة التهديد والخطر الذى يواجهها إبان حالات العنف أو الاضطرابات الداخلية، أو عدم الاستقرار السياسى.

وفى ظل نظام تعدد الأحزاب السياسية.. يُطرح التساؤل عن مدى مشروعية إجراء حل أحد هذه الأحزاب أو بعضها، وفى صدد الإجابة عن هذا التساؤل يمكن القول - بداية - بمشروعية ذلك الإجراء فى القانون الدولى لحقوق الإنسان، متى كان نشاط هذا الحزب أو تلك الأحزاب يستهدف هدم أو تحطيم الحريات المقررة، بموجب المواثيق الدولية.

وقد أثير هذا الأمر فى شأن الأحزاب الشيوعية أو الماركسية، حيث قامت السلطات فى جمهورية ألمانيا الاتحادية بحل الحزب الشيوعى الألمانى، تنفيذًا لحكم صدر من المحكمة الدستورية - بتاريخ ١٧ إبريل ١٩٥٨ - بعدم دستورية ذلك الحزب وبحله ومصادرة أمواله.

وعندما طعن الحزب على ذلك الإجراء أمام اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، وتمسك ببطلان الحكم الصادر بحله لمخالفته للمواد ٩، ١٠، ١١ من الاتفاقية الأوروبية.. ورفضت اللجنة هذا الطعن، واستندت في ذلك إلى نص المادة ١١٧ من الاتفاقية المذكورة، والتي تقضي بأنه «ليس في الاتفاقية حكم يجوز تأويله على أنه يخول لأي دولة أو جماعة، أو فرد، أي حق في القيام بنشاط أو عمل، يهدف إلى هدم الحقوق والحريات المقررة في الاتفاقية، أو فرض قيود على هذه الحقوق والحريات، أوسع من القيود الواردة بها».

وقد رأت اللجنة أن الهدف المعلن للحزب الشيوعي الألماني هو إقامة مجتمع شيوعي، يقوم على حكم الطبقة العاملة ودكتاتوريتها، ومن ثم فإنه حتى ولو كان يسعى إلى السلطة بطرق دستورية.. فإن اللجوء إلى الدكتاتورية لا يتفق مع الاتفاقية؛ لأنه ينطوي على القضاء على عدد من الحقوق والحريات التي تكفلها.

الديمقراطية والحقوق والحريات النقابية:

تقطع تقارير منظمة العمل الدولية (ILO) بأن معظم الحكومات تلجأ - في حالات الطوارئ - إلى فرض قيود شديدة على النشاط النقابي، بل - وفي كثير من الأحيان - قد يسفر الأمر عن اتخاذها إجراءات استثنائية خطيرة، تصل إلى حد وقف نشاط النقابات العمالية أو حلها.

ومن هنا تبدو أهمية تعرف الضمانات التي رصدها القانون الدولي لحماية الحقوق والحريات النقابية في هذه الظروف، وذلك من الدراسة سابقة الذكر للدكتور سعيد فهيم خليل.

(أولاً) الضمانات الدولية المقررة فى الاتفاقيتين ٨٧، ٩٨ لحماية الحقوق والحريات النقابية:

- نصت الاتفاقية الدولية رقم (٨٧) الخاصة بالحريات النقابية وكفالة الحقوق النقابية، والصادرة فى ١٩ يوليو عام ١٩٤٨ على الحقوق والحريات التالية:

(أ) حق العمال وأصحاب الأعمال - دون أى تمييز - فى تكوين النقابات، التى يختارونها، أو فى الانضمام إليها دون حاجة إلى إذن سابق، وذلك فقط فى حدود القواعد المعمول بها فى هذه النقابات.

(ب) حق نقابات العمال، وأصحاب الأعمال فى إعداد لوائح نظمها الأساسية، والقواعد الإدارية الخاصة بانتخابات ممثليها فى حرية تامة، وكذلك فى تنظيم أوجه نشاطها، وتحديد برامجها.

(ج) حق النقابات المذكورة فى تكوين اتحادات، أو اتحادات عامة، والانتماء إليها، وحق كل نقابة أو اتحاد، أو اتحاد عام فى الانتماء إلى المنظمات الدولية للعمال وأصحاب الأعمال.

(د) حق النقابات أو الاتحادات فى اكتساب الشخصية القانونية.

كما نصت هذه الاتفاقية على وجوب أن تتعهد الدول الأطراف باتخاذ الإجراءات الملائمة واللازمة لضمان حرية العمال وأصحاب الأعمال فى مباشرة حقوقهم النقابية.

الديمقراطية و سيادة القانون:

تجسد «سيادة القانون» المبدأ البسيط القاضى بأن يعمل جميع موظفى الدولة، المنتخبين منهم وغير المنتخبين، فى إطار القانون والدستور، على أساس السلطات المخولة لهم والمحددة قانوناً، ويمكن إرجاع هذا المبدأ عبر العصور إلى فكرة أرسطو بأن خير حكومة هى التى تقوم على «سيادة القانون لا سيادة الأشخاص». وقد ظهر المبدأ، فى شكله الحديث، من النضال فى سبيل الحد من السلطة التقديرية التحكمية للملك وموظفيه، بفرض الحصول على ترخيص قانونى لجميع التدابير التنفيذية.

ويمكن ببساطة اعتبار سيادة القانون حجر زاوية للحرية الفردية وللديمقراطية على السواء، فبدونها لا يمكن أن تكون هناك حماية للحقوق الفردية فى مواجهة السلطة التنفيذية، ولما كان مصدر القانون هو دستوراً ديمقراطياً وهيئة تشريعية منتخبة، فإنه يجب أن يكون التزام السلطة التنفيذية به أحد مقتضيات الديمقراطية. ويجب من ثم اعتبار أى محاولات لتجاوز القواعد الإجرائية أو القانونية، بدعوى «المصلحة الوطنية» أو تحت ضغط مطلب شعبى عاجل، منافية للديمقراطية.

بيد أن سيادة القانون لا تكون فعالة إلا بقدر ما تكون هناك هيئة قضائية مستقلة للحفاظ عليها. وتقضى المادة ١ من المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن الهيئة القضائية بأن تكفل الدولة استقلال السلطة القضائية وأن يسجل هذا الاستقلال فى دستور البلد أو قوانينه. وهذا الاستقلال هو استقلال جماعى للهيئة القضائية عن السلطة التنفيذية

وتدخلها، وهو أيضًا شخصى لكل من القضاة فى أداء مهامهم دون خشية أو مجاملة. ويتطلب هذان النوعان كلاهما من الاستقلال أكثر من مجرد ضمانات دستورية شكلية، ويعتمدان أيضًا على طرق تعيين القضاة وعلى أمن الاحتفاظ بالمنصب. فلا ينبغى أن تكون التعيينات فى يد الحكومة أو السلطة التنفيذية، وإنما يجب أن تكون من مسئولية لجنة قضائية برلمانية أو لجنة مستقلة للخدمات القضائية تنشأ بمقتضى الدستور. ويجب بالمثل أن يكون القضاة غير قابلين للعزل من قبل الحكومة القائمة، وإنما ينبغى أن يؤمن لهم الاحتفاظ بمناصبهم بحيث لا تُنهى أعمالهم إلا بإجراءات خاصة من الهيئة التى تتولى تعيينهم ولأسباب محدودة مثل الفساد أو المخالفات الجسيمة الأخرى أو التقصير فى أداء الواجب. وتنطبق مثل هذه الاعتبارات على فروع المهنة القانونية الأخرى التى يكون استقلالها عن الحكومة ضروريًا لضمان إعمال مبدأ سيادة القانون.

ويضطلع البرلمان بالدور الرئيسى فى تأمين المساءلة السياسية والمالية للسلطة التنفيذية، وهو يؤدى ذلك فى المقام الأول من خلال السلطة المخولة له لإقرار التشريعات والضرائب وعن طريق الإجراءات التى تكفل فحص ومناقشة جميع المشاريع التى تعرض عليه فحصًا دقيقًا قبل أن تصبح قانونًا. وهناك فى المقام الثانى سلطات البرلمان فى فحص عمل السلطة التنفيذية عن طريق استجواب الوزراء، وفحص الوثائق، واستجواب موظفى الدولة المعنيين، ويجرى الاضطلاع بهذه الوظائف بمعرفة البرلمان مجتمعًا فى جلسة عامة وكذلك عن طريق بنية منظمة من اللجان.

وإن فعالية أداء البرلمان لدوره فى تأمين مساءلة الحكومة تتوقف لحد ما على استقلالية موقف أعضائه فرادى. وكان الاعتقاد السائد تقليديًا أنه يكفى لضمان استقلالهم أن يمنحوا حصانة من محاكمتهم عن أى شىء يقولونه فى المجلس، حتى يستطيعوا أن يتكلموا دون خوف يساورهم، غير أنه بالنظر إلى تشعب عمل الحكومات اليوم، فإنه لا يمكن للنواب ممارسة نقد فعال إلا إذا كانت لديهم تسهيلات كافية للبحث والفحص المكتبى، وإمكانات مكفولة للاستعانة بالخبرات الخارجية. ومن المهم أيضًا ألا يكونوا مقيدين بمواقف الحزب بدرجة تحد من قدراتهم النقدية. فحيثما يكون الأعضاء معتمدين على المستويات الرئاسية للحزب لانتخابهم أصلاً أو لتعيينهم فى اللجان المتخصصة، تقل احتمالات «خروجهم عن الصف».

المشكلات التى تواجه الديمقراطية:

كتب الباحثان ديفيد بيتهام وكيفين بويل دراسة لليونسكو أشارا فيها إلى أن المشكلات الأكثر حدة التى تواجه الديمقراطية اليوم هى تلك التى تنبثق من المجال الاقتصادى الذى يؤثر حاليًا على السكان فى معظم بلدان العالم. فالاقتصادى الذى يؤثر حاليًا فالبطالة مستمرة لم تُعرفْ مستوياتها منذ الثلاثينيات من القرن العشرين، بما ينطوى عليه ذلك من آثار مرهقة لميزانيات الدول ولجهود تأمين الرفاهية. والبلدان التى تنبثق من نظام شيوعى سابق تتعرض لصدمات الخصخصة والتحول إلى اقتصاد السوق، وهو ما يجلب انعدامًا للأمن على نطاق واسع وتفاقمًا لعدم المساواة وخطر تضخم مفرط. والكثير من البلدان

الأقل تقدما تعانى منذ سنين نموًّا صفريًا أو تحت الصفر، بما يرتبط بذلك من أفكار للسكان وتخفيضات فى برامج الرعاية الاجتماعية وخطر المجاعة.

إن معاناة الصعاب الاقتصادية على هذا النطاق الذى تبتلى به حالياً هذه الكثرة من البلدان والشعوب، لها حتماً آثار سياسية. فهى تزيد من حدة التنافر الاجتماعى على اختلاف أنواعه، بزيادة شدة الصراع على الفرص الاقتصادية وجعل تكلفة فقدانها أصعب احتمالاً. وهى تشجيع الهجرة الاقتصادية التى تولد بدورها عداء للمهاجرين إلى بلد ما وطلبات للجوء إلى دولة حصينة يحتمون فيها بين الدول المتقدمة. وتزيد ظروف الكساد الاقتصادى من صعوبة تحقيق مُثُل المساواة فى المواطنة وتؤدى إلى فقدان الثقة فى قدرة الحكومات الديمقراطية على إيجاد حلول لمشكلات المجتمع. وفى حين أن النظم الديمقراطية القوية قد تستطيع مواجهة هذه الصدمات، فإنها، أى الصدمات، أشد إضراراً – بكثير – بالديمقراطيات الوليدة، التى تحتاج إلى ظروف مواتية نسبياً لترسخ أقدامها فى جو من الأمان.

وللكساد الاقتصادى الحالى ثلاث سمات تساعد بصفة خاصة على تقويض الثقة فى الحكومات الديمقراطية، وأولاها هى أن كثيراً من العمليات والمؤسسات المؤثرة فى تحديد الثروات الاقتصادية لبلد ما تكمن الآن خارج حدوده، ومن ثم تتجاوز نطاق رقابة الدولة ذات السيادة المفترضة. وهذا الفقدان للسيطرة الاقتصادية يصيب جميع البلدان، ولكن على الأخص منها الأقل تقدمًا، التى لا تستطيع أن تفعل

الكثير للتأثير على أسعار المواد الأولية أو على شروط تسديد الديون أو الاستثمارات الخارجية فيها، والتى تهمها إلى حد بعيد. وثانيتها هى أن هذا الوضع يزيده تفاقمًا النظرية الاقتصادية السائدة فى العقدين الماضيين، التى راحت تنادى بأن الحكومات لا يمكن أن تفعل الشىء الكثير لصوغ أو تحسين المقدّرات الاقتصادية لبلدانها، إذ تحددها قوى السوق واستجابات الأفراد والمؤسسات للفرص التى تهيئها السوق. وثالثتها أن هذا المعتقد رافقه إيمان قوى بالمصلحة الذاتية الفردية والأسرية، وهو ما أوهن الإحساس بالمسئولية الجماعية التى يمكن أن تدعم حكومة أكثر نشاطًا أو موقفًا أكثر سخاء تجاه من هم أقل حظًا، سواء فى البيت أو خارجه. إن الفكرة القائلة بأن مشكلات التكافل الاقتصادى والاجتماعى تتطلب حلولاً جماعية لا تزال تنتظر عرضًا جديدًا مقنعًا فى عالم شُوهت فيه صورة الاشتراكية وأصبحت فيه أى نزعة دولية تقدمية تبخس قدرها.

هل تستطيع المجتمعات الفقيرة الاضطلاع بالديمقراطية؟

إن الفكرة القائلة بأن المجتمعات الفقيرة لا تحتمل الديمقراطية فكرة تحمل فى طياتها عددًا من الشواغل المختلفة، وأحدها هو أن تنظيم الديمقراطية مكلف ومستغرق للوقت وأن موارد الدولة الشحيحة من الوقت والمال يحسن إنفاقها فى تلبية حاجات السكان الأكثر إلحاحًا، مثل الصحة والتعليم والمساعدة على تأمين مقومات البقاء الاقتصادية الأساسية. ومقارنة بذلك يبدو تنظيم الانتخابات وإعداد المسئولين لأداء أدوارهم الديمقراطية، والتأخيرات فى صوغ وتنفيذ السياسات التى

تفرضها المساءلة البرلمانية والشعبية، وما إلى ذلك، كل هذه تبدو ترفاً لا يمكن احتماله.

وإلى هذه الحجة المالية الضيقة يمكن إضافة شاغل أوسع يقوم على أن مساوئ الديمقراطية قد ترجح بكثير مزاياها فى مجتمعات تعيش فى دول واقتصادات نامية. فالانقسامات الاجتماعية والسياسية التى تحدثها المنافسات الانتخابية شديدة الضرر خاصة حيث تكون الدول نفسها حديثة النشأة وتكون الذاتية الوطنية لا تزال فى براعمها. وعلاوة على ذلك فإن جمهور الناخبين الواعى والناضج والذى يتطلب الأمر وجوده إذا أريد للديمقراطية ألا تتحول إلى عملية قصيرة الأجل أو غوغائية، أو حتى إلى تعصب سافر، هو نمطيًا نتاج التنمية الاقتصادية. والأمر، من وجهة النظر هذه، لا يقتصر على أن الوحدة الوطنية والتنمية الاقتصادية أولويات وطنية أكثر إلحاحًا من الديمقراطية؛ إذ يجب فى التسلسل التاريخى للأمور إقامتها قبل الديمقراطية، حيث توفران لها القاعدة الضرورية أو الشرط المسبق الذى لا غنى عنه.

فلا يمكن، أولاً، معاملة التنمية الاقتصادية على أنها مفهوم كمى بحت يقاس مثلاً بمتوسط نصيب الفرد من إجمالى الناتج المحلى، فهى أيضًا مفهوم نوعى عن رفاهية السكان، تتصل به بصفة خاصة اعتبارات توزيع الدخل وتوزيع إنفاق الدولة (بين الصحة أو التعليم مثلاً والقوات المسلحة). وواقع الحال الآن أن هذه الجوانب النوعية للتنمية الاقتصادية تتوقف هى ذاتها على طابع النظام السياسى ومدى

استجابته لتطلعات السكان ، فجماهير الناخبين الديمقراطية أكثر نزوعاً إلى المطالبة بسياسات تحد من غلواء الفوارق الاقتصادية وإلى مساندة إنفاق الدولة على الصحة والتعليم والبنى الأساسية المادية بدلاً من الإنفاق على الجوانب العسكرية أو المشروعات المظهرية القليلة النفع اجتماعياً. وفضلا عن ذلك فإن نظام الحكم المنفتح والخاضع للمساءلة سوف يستخدم الموارد العامة بكفاءة أكثر من حكومة منغلقة ومتسلطة. كما أنه سيكون نظاماً لا يمكن فيه لفضائح كبرى ، كانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق ، أو تردى حالة البيئة أو تعرض السكان للمجاعة، أن تبقى لسنوات دون كشفها. وقد أكدت الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمى لحقوق الإنسان الذى عقد فى فيينا فى يونيو ١٩٩٣ على العلاقة الإيجابية بين الديمقراطية والتنمية وحماية حقوق الإنسان.

وينبغى من ثم أن تكون القضية بالأحرى هى ما إذا كانت المجتمعات تستطيع احتمال عدم وجود ديمقراطية، بالنظر إلى أعماق الهوة التى يمكن أن تهوى إليها سلطة سياسية غير خاضعة للمساءلة ولا تستجيب لمطالب السكان. كما ينبغى أن تكون قضية كيفية تمكين النظم الديمقراطية من أن تعمل على نحو أفضل وبطريقة تتناسب والظروف والمتطلبات الخاصة للبلد المعنى، لا التخلى عن الديمقراطية برمتها.

فماذا يمكن أن تفعل الديمقراطية المتقدمة لمساعدة الديمقراطيات النامية؟

تستطيع الديمقراطيات المتقدمة أن تفعل الكثير لمساعدة الديمقراطيات النامية، فعلى المستوى العام يمكنها أن تعترف اعترافاً

صادقًا بالحق فى التنمية للبلدان النامية، وبما يترتب على ذلك من واجبات على المجتمع الدولى تجاهها، وبمزيد من التحديد يمكنها مساعدتها عن طريق توفير التدريب ونشر الممارسات الديمقراطية الطيبة. فيمكن مساعدة الديمقراطيات النامية لتدريب الموظفين العامين على اختلاف فئاتهم: موظفى الانتخابات وكتبة البرلمان والمحامين الدستوريين والمراقبين الماليين وأعضاء الهيئة التشريعية ومسئولى الأحزاب وما إلى ذلك. أما نشر الممارسات الجيدة فيعرف أكثر صوره تطورًا فى مجالات المنافسة الانتخابية، حيث تشكل الأفرقة الدولية وسيلة مقبولة على نطاق واسع لتقييم مدى حرية الانتخابات ونزاهتها، وفى مجال حقوق الإنسان حيث توجد معايير دولية واضحة بشأن مضمون الأحكام الخاصة بحقوق الإنسان وإجراءاتها. غير أن وضع معايير الممارسة الجيدة يمكن أن يتسع ليشمل مجالات عدة أخرى للعملية الديمقراطية، بما فى ذلك انفتاح الحكومة وخضوعها للمساءلة. على أن أداء بعض الديمقراطيات المتقدمة ذاتها، فى جميع هذه المجالات، ربما لا يزال بحاجة إلى تحسين كبير، وإن مساعدتها للآخرين ستزداد مصداقية بقدر ما تبدى هى ذاتها استعدادًا لتحسين أساليبها والنهوض بها إلى أعلى مستويات الممارسة الدولية.

ولعل المسألة التى تثير خلافًا أكثر مما تثيره المساعدة فى هذه الجوانب من تحقيق الديمقراطية هى الممارسة العصرية المتمثلة فى استخدام مساعدات التنمية الاقتصادية، والتهديد بإيقافها، كوسيلة لتسريع إدخال الانتخابات المتعددة الأحزاب أو لفرض الالتزام بحد أدنى من معايير حقوق الإنسان (وهو ما يسمى بـ«المشروطية السياسية»)، ويحتج أولئك

الذين يؤيدون مثل هذه السياسات من جانب العالم المتقدم بأن مساعدات التنمية ظلت تستخدم لفترات طويلة لدعم نظم حكم مستبدة ذات سجل حافل بانتهاكات حقوق الإنسان، وأن «المشروطية» ستشجع جماعات المعارضة والجماعات المناضلة من أجل الديمقراطية داخل البلد المعنى. أما من يعارضون هذه السياسات فيحاجُّون بأنها غير متسقة فى الممارسة لأنها تخضع لأهداف أخرى من أهداف السياسة الخارجية، وغير مؤكدة فى آثارها لأنها تشجع امتثالاً شكليًّا مجردًا، وبأن ثمة شيئًا من التناقض فى السعى إلى تعزيز حرية الإرادة الداخلية بوسائل إجبار خارجى. ويتوقف الشيء الكثير على السياق المحدد لمثل هذه السياسات وكيفيتها. والأمر الذى لا شك فيه هو أننا نلج بشكل متزايد عالمًا لم تعد فيه اعتبارات «السيادة» مقبولة لحماية الدول من الضغوط الخارجية حين تنتهك بشكل خطير حقوق مواطنيها أنفسهم ومع ذلك فإن مثل هذه الضغوط يمكن أن تمارس بصورة أكثر فعالية من خلال إعمال اتفاقيات حقوق الإنسان التى ووفق عليها، وذلك بواسطة الهيئات الإقليمية أو الدولية المنشأة لهذا الغرض لا بواسطة الجهات المانحة على أساس ثنائى.

وهناك اعتراض آخر على السياسات القائمة على المشروطية السياسية من جانب العالم المتقدم، وهو موجه لا إلى السياسات بوصفها هذا، وإنما إلى التناقض الذى ينطوى عليه دعم الديمقراطية باليمنى بينما تتابع باليسرى السياسات الاقتصادية لإعادة الهيكلة وتسديد الديون، التى قد تلعب دورها فى زيادة إضعاف الديمقراطيات التى لا تزال هشة. ففائدة المعونة الاقتصادية يمكن ببساطة أن تكتسحها طلبات تسديد الفوائد على الديون الخارجية، واشتراطات «إعادة

الهيكلة» يمكن ـ من خلال التخفيض الشامل للإنفاق العام بلا تمييز ـ أن تهدد البرامج التى يعتمد عليها الفقراء والتى تتسم بأكبر الأهمية فى الحفاظ على مساندة الجماهير للعملية الديمقراطية وفى توليد الثقة بقدرة الحكومة على الإمساك بزمام مصيرها الاقتصادى.

وتعد الحقوق الأساسية التى تكفل العمل والمسكن والمأكل ومستوى ملائمًا للمعيشة، والتعليم والاحتياجات الأخرى، الأساس الذى يقوم عليه المجتمع المدنى. فالمجتمع الذى ينتشر الجوع بين أفراده لا يمكن أن ينجز سياسات ديمقراطية إلا بشكل منقوص. فالوفاء بحاجات الإنسان الأساسية التى تكفل له البقاء أساس لا غنى عنه إذا أريد للديمقراطية أن تسير. والمبادئ الديمقراطية تقتضى أن يكون لكل مواطن صوت مساوٍ للآخرين. وكلما كانت هناك فوارق جسيمة فى فرص العيش وفى الالتحاق بالتعليم مثلاً، انتقص ذلك بشكل خطير من الطاقات الديمقراطية للمجتمع. وفى نفس الوقت فإن الديمقراطية ـ باعتبارها عملية جماعية ـ تشكل وسيلة يمكن بها حصر هذه الفوارق والتخفيف منها.

وينطبق الشىء نفسه على مهمة التنمية، فالتنمية لا يمكن أن تكون مستدامة على المدى الطويل إلا إذا كانت سياسات التنمية خاضعة للمساءلة من جانب الشعب وكانت تتابع داخل إطار يحترم جميع حقوق الإنسان وسيادة القانون.

وقد اقترح اليونسكو الوصايا العشر لحقوق المواطنين:

١- تيسير ميلاد الأطفال بواسطة الاختصاصيين.

٢- فضاء معيشى آمن ومأمون.

٣- غذاء كاف.

٤- رعاية صحية فى المتناول.

٥- تعليم جيد وعملي.

٦- المشاركة السياسية.

٧- حياة منتجة اقتصاديًا.

٨- التأمين ضد البطالة.

٩- حياة كريمة لكبار السن.

١٠- مدفن لائق.

وتتلخص التبعات العملية لهذه الوصايا التى تشكل أساس العقد الاجتماعى الجديد فى أن الدولة ستلزم نفسها بتنفيذ هذه الحقوق قبل مواجهة مطالب أخرى. وآنذاك ستكون النظرة إلى النمو الاقتصادى لا على أساس أنه توسيع للقوى المنتجة فى المجتمع عن طريق احترام حقوق المواطن الكاملة لكل السكان. وهكذا يصبح النمو الاقتصادى مرتبطًا بهدف اجتماعى معين، ويتطلب تدخل الدولة فى الممارسات الفوضوية لقوى السوق. ويدعم العقد الاجتماعى الجديد النظرية الاقتصادية بهدف أخلاقى، محولاً إياها من علم نفعى ذى طبيعة شديدة الفردية إلى علم وجودى متجرد من الذاتية.

والعقد الاجتماعى الجديد (بين الدولة ومواطنيها) يشير إلى أنه فى إطار مضمون حق المواطن فى موارد كسب عيش مناسب، وبهذا يكون مقصد العقد الاجتماعى الجديد هو احترام مطالب المواطنين من

الموارد الموجودة فى حوزة الدولة لدعمهم ومساعدتهم فى صراعهم من أجل وسيلة كسب العيش. ولئن كانت الوصايا العشر مجرد إعلان أخلاقى إلا أنها تقدم الإطار اللازم لكل أسرة لوضع مخططاتها الرئيسية بوسائل كسب العيش. ويفهم كسب العيش فى هذا المقام على أنه إنتاج أو إيجاد سبل المعيشة كواحد من المكونات الأساسية للعملية الاجتماعية التى لا أريد لها احتواء المجتمع كله فى ظلها، فلابد أن تعتمد كثيرًا على سلطات وموارد الدولة.

أشكال جديدة للعلاقات بين الدولة والمجتمع:

بمنظور العقد الاجتماعى الجديد يتخذ المجتمع المدنى مكان الشريك النشط مع الدولة فى ضمان الحقوق المنصوص عليها فى الوصايا العشر لكل مواطن. والمفهوم ضمنًا أن المشاركة الديمقراطية من المواطنين تقتضى منهم دورًا أكثر فاعلية بالإدلاء بأصواتهم فى الانتخابات، وضرورة اشتراكهم المباشر فى عمليات التزود بالسلع والخدمات ذات الأهمية المركزية لكسب العيش بواسطة أعضاء الأسر فى الجمعيات المدنية. وتقدم الدولة من جانبها الموارد للمواطنين الأفراد والأسر من خلال الجمعيات المدنية. ويمكننا أن نفكر فى هذا التنظيم كما لو كان علاقة بشكل مثلث بين الدولة والجمعيات المدنية والأسر.

وتنتظم الجمعيات المدنية فى هذا النموذج طبقًا لعوامل العضوية المحددة والتيسير الديمقراطى للأمور وأعمالهم غير الهادفة للربح. وهى لا تتلقى موارد للإنفاق من الدولة فقط، ولكنها تسهم أيضًا فى تحقيق مشروعاتها بالموارد المتحصلة لديها، بما فى ذلك مساهمات

العمالة المباشرة والخبرات الفنية والأموال. وتمول المشروعات خلال حدود الموارد المتاحة بواسطة الدولة على أساس تنافسى وطبقًا للمعايير المحلية أو الوطنية (المعتمدة على ما إذا كانت الحكومة المحلية أو الوطنية هى هيئة التمويل الأساسية). وتقوم الأسر، فى المقابل، بدور نشط كمساهمين فى هذه العملية كما أنهم فى النهاية هم المستفيدون المباشرون لها، وخلال التصويت الديمقراطى من طرف الأعضاء البالغين يمكنهم جعل الدولة مسئولة ومشرفة عليها.

ولن يحدث أى شىء من ذلك تلقائيًا، ولا يستطيع كذلك أى نظام لحقوق المواطنين أن يفرض بالمراسيم الإدارية. ويجب على الأفراد معدومى السلطة أن يمسكوا بزمام المبادرة بأنفسهم، بواسطة جلب ضغط سياسى على كاهل الدولة كى تعترف بمطالبهم.

وبالنظر للطبيعة المسيطرة للنظام المستقر فى أرجاء العالم، فإن هذا يضع تحديًا هائلاً قد يستغرق جيلاً أو جيلين قبل أن يبدأ فى إبراز نتائج ملموسة. والمهمة ليست سوى عملية إعادة توازن لميزان القوى بين الدولة والمجتمع المدنى، ومن المفهوم أن هذا الأخير يشمل حتى هؤلاء الذين قام الاقتصاد الشرعى الواقع تحت سيطرة رأس المال الممول وتجمعات الشركات الضخمة بقذفهم بعيدًا كأفراد معدومى الفائدة لأغراضه.

والمهمة هى تحويل مطالب هؤلاء المواطنين المستبعدين إلى حقوق وإعطاء الفرصة لأصوات الفقراء العديدة كى تصبح مسموعة فى المناقشات الديمقراطية، وخلال المنظمات القوية الخاصة بهم.

الديمقراطية والسلام:

فى دراسة عن علاقة «السلام بالديمقراطية» للكاتب الفرنسى «آلان كاييه» ميز فيها بين الأساليب الكبرى لتناول تجربة الديمقراطية، وهى أساليب مرتبطة بجميع أبعاد الديمقراطية. ويدل تنوعها وعدم قابليتها للاختزال على مدى دقة الحديث عن الديمقراطية بصفة عامة، وكأنها ذات جوهر فريد ومتجانس.

تنوع أوجه الديمقراطية:

الوجه الدستورى:

تعتبر التعاريف الأكثر رواجًا للديمقراطية أنها أولاً وحصريًّا شكل محدد لحكم سياسى، ونوع من أنواع الدستور، أما اليوم فهى تعتبر إلى حد كبير مطابقة للنظام البرلمانى وللتنافس الحر بين الأحزاب السياسية بهدف الوصول إلى حكم البلد.

فى هذا الإطار العام تتباين نماذج مختلف أشكال الديمقراطية وفقًا للوزن الذى يعطى لكل من السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية من جهة، ومن جهة أخرى وفقًا لمدى فعالية حرية الصحافة والجمعيات، لكن النظام البرلمانى لا يمكن أن ينشأ ويعمل وحده، كأنه فى بيئة مفرغة أو فى قمقم، وحتى لا يكون النظام البرلمانى طيفًا وهميًّا أو عابرًا، فمن الضرورى أن تقبل بقواعد لعبته شريحة كبيرة من السكان والقوى السياسية القائمة، وأن تستند التعددية السياسية التى

ينص عليها الدستور إلى احترام التعددية الاجتماعية والثقافية والدينية التى تتجاوز الإطار السياسى والدستورى. باختصار لا يمكن أن تنمو الديمقراطية السياسية إلا بعد ارتباطها بمقومات أخرى عائدة لتطلب الديمقراطية.

الوجــه الرمــزى:

يرى تيار فكرى هام أن الشكل الدستورى ثانوى بالنسبة إلى البعد الرمزى للديمقراطية. إن كان الطموح إلى الديمقراطية بالنسبة إلى توكيل يرتدى ثوب قوة «إلهية»، أى لا تقاوم، تزيل كل ما يعترض طريقها من أشكال اجتماعية سابقة، فذلك بسبب شحنتها الانفعالية والخيالية القوية جداً. وقبل أن تكون الديمقراطية دستوراً سياسياً، فهى أولاً الإيمان الراسخ بالمساواة والتماثل الأساسيين بين بنى البشر جميعاً وهى رفض الإنسان أن تفرض عليه تراتبية باسم بعض الفوارق المعروف عنها أنها طبيعية أو مقدسة، كالفرق بين الأرستقراطيين ذوى الدم النبيل وعامة الشعب، والطاهرين وغير الطاهرين، والبيض وذوى البشرة الملونة، والرجال والنساء... إلخ. والذين هم فى النهاية متشابهون مبدئياً، مهما كان اختلافهم كبيراً من حيث الغنى أو الهيبة أو السلطة التى تميزهم.

وتقوم هذه الديمقراطية على نظام رمزى خاص، يحول دون اقتران السلطة بالمعرفة عن طريق جعل السلطة مكاناً فارغاً غير قابل للامتلاك (بعكس أى نظام وراثى)، ويمنع المجتمع من اعتبار نفسه كياناً موحداً، كجماعة عضوية. هذا البعد الرمزى التأسيسى هو ما

تعبر عنه المطالبة بحقوق الإنسان. وتبدو هذه الأخيرة بعيدة عن كونها مجرد أيديولوجيا الطبقات الحاكمة أو السلطات الإمبريالية، بل إنها تشكل التأكيد الرمزى الأول على احترام الاختلافات بين الأفراد، ولولاه لفرغ أى ادعاء للديمقراطية من معناه.

وباسم هذه الحقوق ـ حسب بعض الكتاب ـ يمكن أن نتذرع بالديمقراطية ونرفض حكم صناديق التصويت عندما نخشى أن يوصل هذا الأخير قوى غير ديمقراطية إلى الحكم. لنتذكر مثلا وصول هتلر إلى الحكم عام ١٩٣٣م. لقد كان غاية فى الديمقراطية. ونرى بوضوح هنا ـ فيما يتعلق بإدراك ما هو جوهرى فى الديمقراطية ـ كيف أن مسألة الآلية الانتخابية وقاعدة الأغلبية مسألة ثانوية مقارنة بالتأكيد الأساسى والرمزى الأول على حقوق الإنسان.

وفى السياق نفسه يمكن اعتبار أن الشرط الذى لا رجوع عنه لنشأة مجتمع ديمقراطى يكمن في القبول بفصل السلطة السياسية عن السلطة الدينية وجعلها صلبة تجاهها. وبهذه النظرة، حتى وإن كان صحيحاً أن المثل الأعلى للديمقراطية المعاصرة متجذِّر فى الدين، فإن إرساء الديمقراطية يتمشى وإرساء العلمانية والعلمنة.

الوجـه الاجتماعـى:

يبدو أن هذا البعد الرمزى للديمقراطية أساسى للحداثة أكثر من مجرد البعد الدستورى، أى أنه أكثر تأصيلاً وتوليدًا لها، وهذا ما يبدو جليًا متى أدركنا أن المطالبة الديمقراطية تتخطى إلى حد بعيد الحقل

السياسى. وبعيدًا جدًا عن النظام الانتخابى وحده، ينوى الرجال والنساء المعاصرون إرساء الديمقراطية فى جميع مجالات الخبرة الاجتماعية من المؤسسة إلى التربية، ومن العائلة إلى العلاقات بين الجنسين، وهنا أيضًا يطرح السؤال التالى: إلى أى مدى يمكن إنشاء نظام برلمانى قابل للاستدامة إن لم يظهر فيه هذا الطموح العام إلى الديمقراطية الاجتماعية والاقتصادية، وبالمقابل من المحتمل ألا ينجم القسط الأعظم من العداء للديمقراطية البرلمانية عن رفض لهذه الصيغة الدستورية فى حد ذاتها بل عن خوف من أن تشجع عمليات إرساء الديمقراطية الأخرى، لاسيما ديمقراطية العلاقات بين الجنسين، بدون شك، وهى ثورة حقيقية ضد الأعراف.

هل يمكن لأى بلد أن يصل إلى الحكم الديمقراطى؟

قال الفيلسوف الليبرالى ج.س. ميل - من فلاسفة القرن التاسع عشر - إن الحكومة الديمقراطية تتطلب مستوى متقدمًا من الحضارة. وكان يعتقد أن البلدان غير الغربية غير قادرة على أن تحكم نفسها وأنها تحتاج إلى نظام حكم مطلق خير يفضل أن يديره الغرب. وكان هذا الرأى العنصرى مميزًا حتى لأكثر المفكرين استنارة فى تلك الحقبة. وعلى الرغم من أن بلوغ السكان مستوى من التعليم مفيد بلا شك للديمقراطية، فى تضييق الفجوة بين الحكام والمحكومين، فإنه ليس ثمة من دليل على أن الافتقار إلى تعليم نظامى يجعل السكان غير قادرين على فهم ومناقشة المسائل التى

تمسهم، أو على الاضطلاع بالمسئولية عن شئونهم الخاصة. ويمكن أن يتصف السجل الطويل للحكم المطلق، إمبرياليًا كان أو داخليًا، بأي شيء إلا أن يكون خيرًا.

فما يدل عليه السجل التاريخي هو أن الديمقراطية نادرًا ما تستتب بدون كفاح شعبي وتعبئة على نطاق واسع وأحيانًا على مدى فترة طويلة وبجهد كبير؛ إذ يلزم إقناع عامة الناس بضرورة الحكم الديمقراطي لتحقيق تطلعاتهم الأساسية ويجب أن ينظموا صفوفهم للمطالبة به، فالديمقراطية، بعبارة أخرى، لا تأتي طواعية من أعلى. فالحكام التقليديون والديكتاتوريون والحكام الشيوعيون من زعماء الحزب، والمحتلون الأجانب، لا أحد منهم يتخلى طواعية عن السلطة، ولكن فقط عندما يفقد نظامهم الثقة والحظوة وتؤدي التعبئة الشعبية إلى إقناعهم بأن استمرارهم في السلطة لا يمكن إلا أن يثير اضطرابًا يزداد عمقًا ويؤدي إلى استحالة الحكم.

ومن المؤكد أن تقديم الدعم من الديمقراطيات في الخارج يمكن أن يساعد في تحقيق النصر للقوى الديمقراطية وفي حصولها على دستور ديمقراطي، بيد أن الديمقراطيات الغربية، خلال فترة الحرب الباردة، كانت معنيّةً بالحد من انتشار الشيوعية في بلدان أخرى أكثر من عنايتها بتشجيع الديمقراطية، وساعدت بذلك على بقاء بعض النظم البعيدة تمامًا عن الديمقراطية في السلطة. ومنذ انتهاء الحرب الباردة مال ميزان النشاط الدولي بشكل حاسم نحو دعم الحركات والحكومات الديمقراطية.

الديمقراطية والمشاركة:

إن وجود حياة ديمقراطية بالمفهوم الليبرالى غير ممكن دون مشاركة المواطنين كافة من خلال ممثليهم المنتخبين فى صناعة القرارات الوطنية على مختلف الصعد من ناحية وتداول السلطة فيما بين ممثلى القوى الاجتماعية فى الساحة الوطنية من ناحية ثانية والمشاركة السياسية لا تتحقق على الوجه الأكمل ما لم تتح فرص إبداء الرأى والمساءلة والمحاسبة لممثلى مختلف ألوان الطيف السياسى والفكرى فى المجتمع، وما لم يفسح المجال لكى يكون لأولئك الممثلين نصيب فى تداول السلطة.

وفى حال تغيب أو انتقاص مشاركة أى جماعة اجتماعية أو سياسية ينتقص من مستوى المشاركة ومصداقية تداول السلطة وبالتالى المساس بجوهر الديمقراطية الليبرالية.

والديمقراطية ليست فقط إتاحة أوسع الفرص للمشاركة فى صناعة القرارات الوطنية وفسح المجال لتداول السلطة من خلال صناديق الانتخاب وإنما هى أيضًا انجع السبل لتحقيق أكبر قدر من التجانس والاندماج فى المجتمع الوطنى.

وبالعودة للتاريخ الأوروبى الحديث حيث برزت الليبرالية وتأصلت يتضح أن الليبرالية كانت أبرز أدوات تحول المجتمعات الأوروبية من التجزئة الإقطاعية إلى الدول القومية، ولقد كان فى مقدمة اهتمامات دعاة الديمقراطية والنشطاء سياسيًا واجتماعيًا لتأصيلها

التأكيد على مساواة المواطنين أمام القانون وإلغاء كل التمايزات فيما بينهم باعتبارهم شركاء مسيرة ومصير.

وفى ضوء دروس تاريخ أوروبا والعالم الثالث يبدو جليًا أن حماية النسيج الاجتماعى الوطنى إنما هى الشرط الثالث من شروط تحقق الديمقراطية إلى جانب شرطى المشاركة السياسية وتداول السلطة بل إن حماية النسيج الاجتماعى الوطنى فى التحليل الأخير الشرط الذى لا بد من تأمينه أولاً كى يتوفر المناخ السياسى - الاجتماعى لقيام حياة ديمقراطية سليمة؛ ذلك لأن هذه الحماية هى التى توصد الباب أمام الاختراقات والمداخلات الأجنبية وتوفر بالتالى أهم ضمانات السيادة الوطنية واستقلال الإرادة فى صناعة القرارات.

وعليه يقتضى التفريق - كما يقول يوسف عبد الله مكى فى بحث له بعنوان «الديمقراطية وضبط مصطلح التعددية» - ما بين صيغتين متمايزتين كيفيا من صيغ التعددية السياسية: التعددية بمعنى فسح المجال لمشاركة مختلف ألوان الطيف السياسى والفكرى من خلال المؤسسات الحزبية التى تمثلها وتنطق بلسانها وهى التعددية التى لا تتناقض بحال من الأحوال مع وحدة النسيج الاجتماعى الوطنى، وعلى العكس من ذلك تعززها وتدفع باتجاه تعميق التجانس والاندماج فى المجتمع، وهذا النوع الإيجابى من التعددية أبرز شروط قيام النظام الليبرالى ولا يتناقض مطلقًا مع الديمقراطية وإنما هو المكمل الموضوعى لها وهو المعتمد فى أوروبا وأمريكا وكندا والعديد من الدول ذات النظم الليبرالية فى العالم.

أما التعددية على أساس تخصيص مقاعد نيابية وبلدية لممثلي الجماعات العرقية أو الدينية أو المذهبية أو الجهوية أو الاجتماعية فتعددية سلبية فيما يتصل بوحدة النسيج الاجتماعي الوطني ذلك لأنها تعددية تؤصل التجزئة القائمة في المجتمع ولا تساعد على تجاوزها كما هي حال التعددية الحزبية فمثل هذه الصيغة من التعددية غير معمول بها في أوروبا والولايات المتحدة وكندا وغيرها من المجتمعات التي تولي تعميق التجانس والاندماج في ساحاتها الاهتمام اللازم.

وتلعب الأحزاب السياسية دورًا هامًّا في مجمل العملية السياسية في أي بلد من بلدان العالم مهما كانت طبيعة النظام السياسي فيه فالأحزاب بمفهومها العام تعتبر حلقة وصل تربط بين المصالح المباشرة للمجموعات والجماعات المختلفة في أي مجتمع وبين السلطة الموجودة فيه.

ومن الطبيعي أن يكون للأحزاب السياسية على تعددها وتنوعها أهمية أكبر وأعظم في المجتمعات التي تسير وفق النهج الديمقراطي والتي تعتمد على التعددية السياسية والحزبية وتعطي لكل جماعة أو فئة من المجتمع حق وحرية التعبير السياسي عن نفسها والمشاركة بشكل أو بآخر في النظام السياسي القائم وبالتالي عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بمختلف جوانب حياة المجتمع.

وتعود جذور نشأة الأحزاب السياسية إلى القرن التاسع عشر ويعتقد «موريس دوفرجيه» أن نشأة الأحزاب السياسية تعود إلى عام ١٨٥٠م حيث لم تكن الأحزاب السياسية معروفة قبل ذلك، وهناك

إجماع على أن الأحزاب السياسية حديثة الظهور نسبياً وعلى الرغم من أن كلمة الأحزاب استخدمت فى التاريخ القديم فإنها لم تكتسب معناها المعروف حالياً إلا فى العصر الحديث، وقد حاول العديد من الكتاب تتبع تاريخ ظهور الأحزاب السياسية والكيفية التى نشأت فيها، حيث أجمع العديد منهم على أن هناك أصلين للأحزاب: الأصل الانتخابى والبرلمانى والأصل غير الانتخابى وغير البرلمانى أو الأصل الخارجى وهو ما أطلق عليه الأحزاب داخلية المنشأ والأحزاب خارجية المنشأ.

وقد اختلفت وتعددت التعريفات للأحزاب باختلاف وتنوع الأيديولوجيات والفلاسفة والمفكرين الذين تناولوا هذا الموضوع بالبحث والتحليل فهناك من ركز على أهمية الأيديولوجيا حيث رأى أن الحزب هو اجتماع عدد من الناس يعتنقون العقيدة السياسية نفسها ورأى آخرون أن الأحزاب تعبير سياسى عن الطبقات الاجتماعية وهناك من رأى أنها جمعيات هدفها العمل السياسى وآخر رأى أنها تكتل المواطنين المتحدين حول ذات النظام إلى غير ذلك من التعريفات.

وبشكل عام يمكن تعريف الحزب السياسى بأنه:

«مجموعة من المواطنين يؤمنون بأهداف سياسية وأيديولوجية مشتركة وينظمون أنفسهم بهدف الوصول إلى السلطة وتحقيق برنامجهم».

ومن خلال هذا التعريف الشامل لمفهوم الحزب السياسى نستطيع القول إن الحزب السياسى موجود اليوم فى معظم – إن لم نقل كل – الأنظمة السياسية فى مختلف أنحاء العالم بغض النظر عن طبيعة هذا النظام.

دور الأحزاب السياسية:

وتمارس الأحزاب السياسية نشاطًا سياسيًا واقتصاديًا واجتماعيًا متنوعًا ومتعدد الأوجه والأشكال، وعلى الرغم من أن مجمل نشاط الأحزاب السياسية يتمحور حول السعى إلى الوصول إلى السلطة السياسية من اجل تحقيق برامجها وغاياتها، فإنه لا يمكن عزل هذا الهدف عن الأهمية والفوائد التى تتحقق من خلال الدور الذى تقوم به الأحزاب السياسية حتى ولو لم تستطع الوصول إلى السلطة السياسية على أعضائها ومنتسبيها وعلى الحياة السياسية فى المجتمع بشكل خاص، وعلى مجمل الحياة الاجتماعية بشكل عام. ويتمثل دور الأحزاب السياسية فى الأمور التالية:

١- التجنيد السياسى والمشاركة فى الحياة السياسية .

٢- التنشئة السياسية ورفع مستوى الوعى السياسى.

٣- تمثيل الآراء المختلفة والتعبير عنها.

٤- المراقبة والمحاسبة.

٥- إعطاء الشرعية.

٦- تجميع المصالح والتعبير عنها.

٧- تنمية وتعزيز الشعور الوطنى والقومى والمساهمة فى عملية التحرر الوطنى .

ومن أجل بناء مجتمع ديمقراطى يستوعب كل هذه الاختلافات فإنه لابد من توافر أهم عناصره وهى:

١- التعددية السياسية والحزبية.

٢- توفير الحقوق الأساسية للمواطنين وعلى رأسها حقهم وحريتهم فى الاعتقاد والتعبير والتنظيم.

٣- تداول السلطة السياسية وهذا يعنى حق الأفراد والجماعات والأحزاب السياسية المختلفة فى الوصول إلى السلطة السياسية بصورة سلمية وديمقراطية إذا تمكنوا من الحصول على الأغلبية اللازمة التى تتيح لهم ذلك.

٤- وجود الأنظمة والتشريعات التى تكفل الحق بتشكيل الأحزاب السياسية والانتماء إليها وضمان حقوقها فى العمل والنشاط داخل المجتمع.

٥- توفير الضمانات التى تحول دون تمركز السلطة أو احتكارها من قبل شخص أو فئة معينة وهذا يؤدى إلى ضمان مشاركة أوسع من قبل المواطنين فى الحياة السياسية في مجتمعهم ويضمن مساهمتهم بصورة فعلية فى عملية صنع واتخاذ القرار السياسى فيه.

ومن هنا فإن التعددية الحزبية ووجود الأحزاب السياسية هو دليل على حيوية المجتمع وصحة توجهه نحو التطور والتقدم وبناء دولة عصرية يسودها النظام والقانون الذى يعتبر أهم الركائز لبناء مجتمع مدنى.

رياح الديمقراطية تهب على العالم:

لقد أخذت رياح الديمقراطية تهب على العالم كله فى السنوات العشر الأخيرة، من الفلبين إلى أمريكا اللاتينية، ومن دول الاتحاد

السوفيتى إلى جنوب إفريقيا ومن أسيا الوسطى إلى أوروبا الشرقية. وحتى دول الشرق الأوسط الكبير أو الموسع تشهد حركات وتفاعلات ديمقراطية كبيرة حيث إن الشرق الأوسط لا يتسع خارج حدود هذا العالم وإن كانت خطواته تبدو بطيئة بعض الشئ.

ونكاد نلاحظ وجود الحركات الديمقراطية والحكومات التمثيلية فى الشرق الأوسط مع الأخذ فى الاعتبار أنه لا ينبغى النظر إلى الديمقراطية باعتبارها رداءً جاهزًا يناسب كافة المجتمعات بل ينبغى تفعيل الديموقراطية طبقا لطبيعة كل مجتمع فالديمقراطية على النمط اليابانى تختلف عن الديمقراطية على النمط الأمريكى وهكذا.

حتى بالنسبة للديمقراطيات الغربية فهناك تمايزات قائمة بين النظم والمؤسسات الديمقراطية فى الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وبلدان الشمال، إلا أن هناك متطلبات أساسية محدودة للديمقراطية لا يمكن تجاهلها أو تنتقص منها أى أمة تتطلع إلى الديمقراطية مثل احترام حقوق الإنسان وحكم القانون وحرية التعبير وإنشاء الروابط والهيئات ووجود أحزاب سياسية متنافسة؛ أى تعدديات سياسية والانتخابات الدورية للبرلمانات والحكومات والرقابة الفعالة على السلطة التنفيذية وتفعيل مؤسسات المجتمع المدنى والنقابات وغيرها.

ولعل دول منطقة الشرق الأوسط وخاصة دول العالم العربى لا تفتقد لمقومات التحديث والعلمانية والديمقراطية فلها من هذه المقومات الكثير والكثير إلا أنه تفتقد بعض النظم إلى ما يسمى الإرادة السياسية الفعالة لتحقيق الديمقراطية بشكلها الفعال.

الديمقراطية ليست حكرًا على أحد:

لم يعد الفكر الديمقراطى حكرًا على حضارة أو ثقافة ما، فقد طوى القرن العشرون زمنا كان الفكر الديمقراطى فيه ممقوتًا بالنسبة لشعوب وثقافات مختلفة فالتحولات السياسية والاجتماعية الهامة التى ظهرت فى العقود القليلة الماضية أنتجت إجماعًا عالميًا موحدًا حول ضرورة إقامة مجتمعات حرة وأنظمة سياسية ديمقراطية فانتشار الفكر الديموقراطى الحر غير مدين إلى طائفة أو جماعة أو حكومة. إن فى الإنسان طاقة هائلة لا تعبر عنها غير المجتمعات الحرة إلا أنه من المميزات الأساسية للفكر الديمقراطى أن تكون هناك ضوابط وتوازنات تمنع أى مجموعة أو طائفة أو فرد من أن يكتسب قوة مفرطة سواء على صعيد القوة المادية أو المعنوية؛ لذا كان ولا يزال هناك مؤسسات مدنية مستقلة وحرة بعيدًا عن أى نوع من أنواع الهيمنة الأيديولوجية... ويقول المفكر عبد الرحمن الكواكبى «إن الترقى يعنى الحركة الحيوية، حركة الشخوص والمجتمعات ويقابله بالضرورة الهبوط وهو الحركة إلى الموت والانحلال وإذا رأينا فى أمة - أى أمة - حركة الترقى هى الغالبة حكمنا على أفرادها بالحياة ومتى رأينا عكس ذلك قضينا عليها بالموت». والترقى كما يقول الكواكبى يعنى النمو وازدياد الوعى لدى الشعب والجماعة والوصول إلى مجتمع الديمقراطية والتعدد والتسامح الفكرى وغلق نوافذ الاستبداد، حيث إن الاستبداد هو أداة قهر الشعوب والمعرفة والترقى « وقد يبلغ فعل الاستبداد بالأمة أن يحول ميلها الطبيعى من طلب الترقى إلى طلب التسفل ولذلك يحثنا الكواكبى على الأخذ بمقومات الترقى، وأول هذه المقومات مقاومة الاستبداد والتسفل وخلق المجتمع الديمقراطى المترقى.

تاريخ الفكر الديمقراطي المصري:

ولقد كانت منطقة الشرق الأوسط من المناطق الحيوية وخاصة مصر من الدول التى سارت على درب الديمقراطية، فلقد كانت الديمقراطية هى المفهوم السياسى والرئيسى الذى تمحورت حوله المفاهيم السياسية منذ القرن التاسع عشر والذى على أساسه بنى الفكر السياسى المصرى استقلاله تجاه الفكر المركزى الذى كان سائدًا طوال قرون وعقود عديدة قبل بزوغ الفكر النهضوى فى القرن التاسع عشر على يد مجموعة ونخبة من المفكرين المبدعين والسياسيين والقانونيين الذين أرسوا معايير وآليات هذه النهضة ومنذ ذلك التاريخ وتلك المرحلة أفضت فعالياتها إلى ما يسمى بـ«الدولة المدنية»، ولم تعد الدولة الحديثة مجرد شعب وحكومة وجغرافيا وإنما هناك معيار أساسى وجوهرى لهذه الدولة وهذا المعيار هو وجود المؤسسات المدنية التى ناضلت من أجل استقلالها وقد كانت الإسهامات الفكرية والقانونية والسياسية طوال القرن التاسع عشر حتى منتصف القرن العشرين دالة فيما تؤصل لمفهوم الدولة المدنية الحديثة والتى أخذت العلم نبراسًا والحريات فضاءً ولم يغب عن الدولة المصرية منذ عام ١٩٧٦م إبان إنشاء المنابر السياسية ثم تحولها إلى أحزاب سياسية وعودة مصر للحياة السياسية التعددية. إن الفكر الديمقراطى ذا الإرث التاريخى لم يكن واردًا إلينا أو بحاجة لاستيراده ولكنه جزء أصيل من إنجازات نخبة وعلماء مصريين ظلت تنادى به حتى تحت نير الاستعمار.

واستمر قطار الفكر الديمقراطى يسير ولم يتوقف فى طريقه للوصول لدولة المدنية والحداثة متجاوزًا مطبات الأيديولوجيا، وكشف الفكر الديمقراطى المنضبط أن الاستقرار هو فى حصانة الفكر الديمقراطى من تلوثه بأيديولوجيات فاشية.

الديمقراطية والإصلاح:

الديمقراطية والإصلاح.. مصر نموذجًا:

شهدت السنوات الأخيرة زخمًا هائلاً حول ما يسمى «الإصلاحات السياسية» وأخذت تهب هذه الإصلاحات فى العديد من دول الشرق الأوسط والعالم العربى ومنها مصر بالضرورة وذلك لإرثها الطويل فى الديموقراطية والتعددية السياسية طوال القرن ونصف القرن الماضيين وقبل التعرض لما حدث فى مصر مؤخرًا من إصلاحات سياسية جبارة آخرها التعديلات الدستورية، نود الإشارة إلى إنجازات بعض الشخصيات فى تاريخ الفكر السياسى المصرى وأول هؤلاء هو رفاعة رافع الطهطاوى وكان أعظم إسهام له فى الفكر السياسى المصرى هو أنه عن طريقه عرف الشعب المصرى نظم الحكم الغربية وعرف كيف يمكن أن تتكتل الطبقات الاجتماعية حول مبادئ سياسية واقتصادية ويكون لكل طبقة حزبها السياسى الذى يتصارع من أجل تحقيق هذه المبادئ، وعرف كيف يمكن أن تتقيد سلطة الحاكم بدستور - أى بكتاب - يحدد فيه حقوق الحاكم وحقوق الأمة ويجعل من الملك رمزًا يملك ولا يحكم.

وقد قدم رفاعة هذه المبادئ الديمقراطية كما يقول د. رءوف عباس حامد ود. عبد العظيم رمضان فى كتابهما «مصر ودورها الحضارى» للشعب المصرى فى وقت مناسب تماماً أى فى وقت كان الحكم الاستبدادى كان قد أضعف من بنية الشعب وأتاح للاستعمار الأوروبى السيطرة على ثروته وسياسته فرأى الشعب المصرى فى المبادئ الديمقراطية التى نقلها رفاعة الطهطاوى حبل النجاه فأخذ يطالب بدستور يماثل دستور فرنسا وقامت الثورة العرابية فى مصر لهذا الغرض ضد الخديو توفيق كما قامت الثورة فى فرنسا ضد الملك شارل العاشر.

وأكمل المسيرة الشيخ محمد عبده الذى أحدث يقظة فى الفكر الإسلامى لم يشهدها منذ قرون ونقل العقل المصرى من مرحلة النقل الأعمى والتقليد الجاهل إلى مرحلة النقد والتمحيص وإخضاع القديم للعقل وقبول ما يتفق مع العقل وترك ما لا يتفق معه.

أما أحمد لطفى السيد فيعتبر رائد الليبرالية المصرية والذى أشار فى كتاباته إلى حرية تكوين الأحزاب وأوضح أن الحرية هى أول سمة تميز العمل السياسى فى ظل مذهب الحرية حيث يجب أن يكون لكل أصحاب رأى سياسى حزبهم الذى يدافع عن مبادئهم السياسية ويعبر عن آرائهم بشكل جماعى.

وقال كما يشير كتاب د. رءوف عباس و د. عبد العظيم رمضان المشار إليه سابقاً إن نواب الأمة لو لم ينتموا إلى أحزاب لكانت آراؤهم فى التشريع آراءً بالصدفة غير مستندة إلى مذهب بعينه من

مذاهب الحكم ولكانت آراءً فردية يعبر فيها عن مصالح فردية وليست مصالح عامة.

وقال انه يجب أن يكون لكل حزب فى المجلس النيابى فإنه يقوده ويجب على كل عضو أن يضحى دائمًا برأيه الشخصى ويغلب رأى حزبه.

وأشار لطفى السيد دائمًا، الى ضرورة فصل السلطات الثلاث أى السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية وإلى أن السلطة التشريعية هى المتمثلة فى المجلس النيابى أو البرلمان الذى يضم ممثلى الامة ونوابها ومهمته التشريع وإصدار القوانين المنظمة للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية أما السلطة التنفيذية فهى التى تتمثل فى الحكومة وعلى رأسها الحاكم سواء كان ملكًا أو رئيسًا للجمهورية، أما السلطة القضائية فهى التى تتمثل فى المحاكم والقضاة ومهمتها إقامة الحق والعدل بين الناس.

ودافع لطفى السيد عن حقوق الأمة إلى جانب حقوق الأفراد فأكد أن حق الأمة فى أن يكون لها دستور ينظم علاقتها بالحاكم هو حق أصيل كحق الحرية الشخصية للأفراد فكما أن الفرد خلق حرًا فإن الأمة كذلك تصبح حرة باختيارها أفرادها، ومن حق الأمة أن تحكم نفسها بنفسها على الطريقة التى تراها، وأرجع أن سوء أحوال الأمم سياسيًا واقتصاديًا يرجع لسبب مباشر وهو نقص الحرية أو عدم تمتع أفرادها بالحريات والحقوق وحرية الفكر والاعتقاد والكتابة وغيرها. لقد أسهم قادة الفكر المصرى فى القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن

العشرين فى إرساء معالم الفكر الديمقراطى وتفعيل قيم الحرية بكافة أشكالها من سياسية إلى اقتصادية واجتماعية وفكرية وفنية وغيرها.

ولقد استفادت مصر من هذا الزخم الكبير فى تراث الديمقراطية والليبرالية حتى عند صياغة دساتيرها المختلفة منذ أول دستور نسب إلى شريف باشا الذى لقب بـ«أبو الدستور المصرى» وحتى دساتير ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وتعديلاتها المختلفة منذ دستور ١٩٥٤ وحتى دستور ١٩٧١ إلى أن جاءت التعديلات الأخيرة للمادة ٧٦ من الدستور المصرى أى دستور ١٩٧١ والخاص بإلغاء مادة الاستفتاء على رئيس الجمهورية الذى كان يتم ترشيحه بموافقة ثلثى أعضاء البرلمان المصرى البالغ عددهم ٤٤٤ عضواً منتخباً، ثم يستفتى الشعب بعد ذلك بالموافقة أو بالرفض، وهو الأسلوب الذى كان سائداً منذ دستور ١٩٥٤ إلا أنه مع التعديل الجديد أصبح بمقدور المصريين الذين لهم حق الانتخاب من الترشيح، واختيار رئيس الجمهورية عبر صناديق الانتخاب الحر المباشر، وهو ما حدث بالفعل فى انتخابات الرئاسة المصرية الأخيرة عام ٢٠٠٥ والتى تنافس فيها نحو عشرة مرشحين ممثلين للأحزاب المصرية المختلفة.

وقد كان تعديل المادة ٧٦ من الدستور المصرى حلقة جديدة فى تفعيل قيم الديمقراطية والإصلاح السياسى برغبة مصرية خالصة وطموحات مصرية صافية.

صحيح أن هناك العديد من المواد فى الدستور الحالى تحتاج إلى تعديلات أو كما يقول العديد من الخبراء إننا بحاجة لدستور جديد

يتناسب مع التغيرات التى تشهدها مصر على صعيد الحريات السياسية والاقتصادية، إلا أنه ورغم كافة هذه الآراء فإن جميع الخبراء أشاروا الى ان ما حدث هو خطوة هائلة على طريق الإصلاحات السياسية الشاملة خاصة ما نشاهده من حريات متعددة فى الصحافة والتعددية الحزبية.

مبادرات الحزب الوطنى الحاكم فى مصر

فى مجال الإصلاح السياسى

أكدت وثيقة المبادئ الأساسية التى أقرها الحزب الوطنى الديموقراطى فى مصر فى مؤتمره العام الثامن فى مادتها السادسة على سعى الحزب الوطنى إلى ضمان احترام الحقوق الأساسية للمواطنين بكل فئاتهم مثل الحق فى الحياة الآمنة والحريات المستمدة من الشرائع السماوية والدستور والمواثيق الدولية التى وقعت عليها مصر كما نصت المادة السابعة من المبادئ على تأكيد الحزب على أهمية مواصلة مسيرة الديمقراطية من خلال تعزيز احترام الدستور وسيادة القانون والحريات العامة وتشجيع المشاركة السياسية بأشكالها ومستوياتها المختلفة.

كما أكدت وثيقة حقوق المواطنة والديمقراطية التى أقرها الحزب فى مؤتمره السنوى الأول على إيمان الحزب الراسخ بقيم الديموقراطية والحريات العامة وسعيه إلى تعميقها وتنميتها انطلاقاً من هذه المبادئ وإيماناً من الحزب بأهمية مواصلة مسيرة الإصلاح السياسى والاجتماعى فإن الحزب الوطنى الديمقراطى قد تقدم بعدة

مبادرات تتوافق مع هذه المبادئ والتوجهات، وتسعى لترجمتها الى سياسات ملموسة، وقد تم إقرار هذه المبادرات ودخلت بالفعل حيز التنفيذ، ومنها:

(١) إنشاء مجلس قومى لحقوق الإنسان.

(٢) إلغاء محاكم أمن الدولة العليا والجزئية.

(٣) الغاء عقوبة الأشغال الشاقة.

(٤) قانون محكمة الأسرة.

وثيقة الإسكندرية مارس ٢٠٠١:

فى هذا الإطار أيضًا وتفعيلاً للديمقراطية والإصلاح الذى تشهده البلاد العربية فى الآونة الأخيرة فقد عرضت وثيقة الإسكندرية فى مارس عام ٢٠٠٤م، والتى من خلالها أجمع المشاركون فى مؤتمر قضايا الإصلاح العربى «الرؤية والتنفيذ» بمكتبة الإسكندرية بالإعلان عن الاستجابة إلى تطلعات الشعوب، وتبنى مشروع الإصلاح، وأشارت الوثيقة إلى أن مفهوم الإصلاح السياسى يقصد به كافة الخطوات المباشرة وغير المباشرة التى يقع عبء القيام بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع المدنى ومؤسسات القطاع الخاص؛ وذلك للسير وبغير إبطاء أو تردد وبشكل ملموس في طريق بناء نظم ديمقراطية.

وقصدت وثيقة الإسكندرية بالديمقراطية أنها الديمقراطية الحقيقية التى قد تختلف فى أشكالها ومظاهرها وفقًا للتغيرات الثقافية والحضارية من بلد لآخر، ولكن جوهرها يظل واحدًا، فهى تعنى ذلك

النظام الذى تكون الحرية فيه هى القيمة العظمى والأساسية بما يحقق السيادة الفعلية للشعب الذى يحكم نفسه بنفسه من خلال التعددية السياسية التى تؤدى إلى تداول السلطات، وتقوم على احترام جميع الحقوق فى الفكر والتنظيم والتعبير عن الرأى للجميع مع وجود مؤسسات سياسية فعالة على رأسها المؤسسات التشريعية المنتخبة والقضاء المستقل والحكومة الخاضعة للمساءلة الدستورية والشعبية والأحزاب السياسية بمختلف تنوعاتها الفكرية والأيديولوجية.

كما تقضى هذه الديمقراطية الحقيقية كفالة حريات التعبير بجميع صورها وأشكالها وفى مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام السمعية والمرئية والالكترونية والاعتماد على الانتخابات الحرة مركزيًا ولا مركزيًا بشكل دورى لضمان تداول السلطة وحكم الشعب وتحقيق أقصى قدر ممكن من اللامركزية التى تتيح للمجتمعات المحلية التعبير عن نفسها وإطلاق طاقاتها الإبداعية فى إطار خصوصيتها الثقافية التى تسهم عن طريقها فى تحقيق التقدم الإنسانى فى جميع مجالاته.

الإصلاح الدستورى والتشريعى:

بما أن الدستور هو أساس قوانين الدولة، فلا يجوز أن تتناقض مواده مع نموذج النظام السياسى الذى ينشده المجتمع، ويجب أن تتوافق مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ويعنى ذلك ان تعكس نصوص الدستور المتغيرات والتطورات التى وقعت بالفعل، الأمر الذى يفرض ضرورة تصحيح الأوضاع الدستورية فى البلاد العربية بتعديل المواد التى تتعارض مع المتطلبات الديمقراطية الحقيقية

أو وضع دساتير عصرية لتلك الدول التى لم تشهد هذه المرحلة بعد، مع إزالة الفجوة بين نصوص الدساتير وأهداف المجتمع فى التطور الديمقراطى، وذلك بما يضمن:

١) الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية فصلاً واضحًا صريحًا.

٢) تجديد أشكال الحكم بما يضمن تداول السلطة بالطرق السلمية دوريًا طبقًا لظروف كل بلد، فالدولة الحديثة دولة مؤسسات ونصوص.

٣) إقامة انتخابات دورية حرة تصون الممارسة الديمقراطية، وتضمن عدم احتكار السلطة وتضع سقفًا زمنيًا لتولى الحكم.

ولما كان النظام الديمقراطى يرتبط بوجود مؤسسات قوية تتمثل فى الفروع الثلاثة المعروفة من تنفيذية وتشريعية وقضائية، فضلاً عن الصحافة والإعلام ثم مؤسسات المجتمع المدنى، فلابد من مراجعة هذه المؤسسات لضمان أدائها الديمقراطى السليم الأمر الذى يفرض الشفافية التامة، واختيار القيادات الفاعلة، والتحديد الزمنى لفترة قيامها بمسئوليتها، والتطبيق الفعلى لمبدأ سيادة القانون.

وقد أشار ملتقى تنمية المرأة الذى شارك فيه العديد من قوى المجتمع الاهلى، والمدنى إلى أهمية إطلاق حريات تشكيل الاحزاب السياسية فى إطار الدستور والقانون بما يضمن لجميع التيارات الفكرية والقوى السياسية المدنية أن تعرض برامجها وتدخل تنافسًا حرًا شريفًا على الحكم بشكل متكافئ تحت مظلة الحريات المنصوص عليها فى المواثيق الدولية، وتصديق جميع الدول التى لم تصدق من قبل على منظومة المواثيق الدولية والعربية التالية:

١) الإعلان العالمى لحقوق الإنسان.

٢) العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية.

٣) العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤) مشروع تحديث الميثاق العربى لحقوق الإنسان كما وضعه فريق الخبراء العرب ديسمبر ٢٠٠٣.

٥) المواثيق الدولية لحقوق المرأة بما يؤسس لإلغاء كافة أشكال التمييز ضدها.

٦) الميثاق الدولى للطفل بما يضمن حياة أفضل للطفل العربى.

٧) تحرير الصحافة ووسائل الإعلام من التأثيرات والهيمنة الحكومية؛ ذلك لأن هذا التحرير دعامة قوية من دعائم النظام الديمقراطى والتجسيد الواضح لحرية التعبير والدعامة القوية للشفافية، ويكون ذلك بتطوير أساليب الإعلام والتحرير فى القوانين المنظمة لإصدار الصحف وإنشاء الإذاعات والقنوات التلفزيونية.

وثيقة مشروع الشرق الأوسط الكبير:

ما دمنا تحدثنا عن الإصلاح فإننا نشير فى عجالة إلى المشروع الذى طرحه الغرب فيما يخص الإصلاح فى دول الشرق الأوسط الكبير، طبقاً للنص الأول لمشروع الشرق الأوسط الكبير.

يقوم المشروع على ثلاثة ركائز هى:

(أ) تشجيع الديمقراطية والحكم الصالح.

(ب) بناء مجتمع معرفى.

(ج) توسيع الفرص الاقتصادية.

فيما يتعلق بتشجيع الديمقراطية والحكم الصالح يطرح المشروع على مجموعة الثمانى أن تلتزم بـ«مبادرة الانتخابات الحرة»، الزيارات المتبادلة، والتدريب على الصعيد البرلمانى، وإنشاء معاهد للتدريب على القيادة خاصة بالنساء، والمساعدة القانونية للناس العاديين، مبادرة وسائل الإعلام المستقلة. وفيما يتعلق ببناء مجتمع معرفى يقترح المشروع على مجموعة الثمانى أن تقدم مساعدات لمعالجة تحديات التعليم فى المنطقة من خلال مبادرة التعليم الأساسى ومحو الأمية من خلال فرق محو الأمية والكتب التعليمية، ومبادرة مدارس الاكتشاف، وإصلاح التعليم، ومبادرة التعليم فى الإنترنت، ومبادرة تدريس إدارة الأعمال. وفيما يتعلق بتوسيع الفرص الاقتصادية يقترح المشروع على مجموعة الثمانى أن تطلق مبادرة لتمويل النمو تتضمن العناصر التالية: إقراض المشاريع الصغيرة، والمشاركة فى تمويل مؤسسة المال للشرق الأوسط الكبير على طراز «مؤسسة المال الدولية»، وإنشاء بنك تنمية الشرق الأوسط الكبير على غرار البنك الاوروبى للإعمار والتنمية والشراكة من أجل نظام مالى أفضل ومبادرة لتشجيع التجارة تتألف من الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية وتسهيل التجارة والمناطق التجارية ومناطق رعاية الأعمال ومنبر الفرص الاقتصادية للشرق الأوسط الكبير.

الفهرست

تقديم ٣
مقدمة ٥
الديمقراطية... التعريف... التاريخ ٧
أنواع الديمقراطية ٩
العناصر الأساسية للديمقراطية ١٠
تصورات فلسفية حول الديمقراطية ١٢
الديمقراطية الليبرالية (الحرة) ١٣
الديمقراطية الاشتراكية ١٤
الديمقراطية غير الليبرالية (غير الحرة) ١٥
مفهوم النظم السياسية الديمقراطية ١٥
خصائص النظم الديمقراطية ١٦
أشهر أمثلة الحكم الديمقراطى ١٩
مفهوم النظم الشمولية ٢٠
خصائص النظم الشمولية ٢٠
مفهوم النظم السلطوية ٢٢
خصائص النظم السلطوية ٢٢
مزايا الديمقراطية ٢٣
مساوئ الديمقراطية ٢٧
المكونات الرئيسية لديمقراطية فاعلة ٣٠

لماذا تسمى الديمقراطيات النيابية ديمقراطيات ليبرالية؟ ٣٥
الأشكال الممكنة الأخرى للديمقراطية غير الديمقراطية الليبرالية .. ٣٦
النظم الديمقراطية والرأى العام ٣٧
وسائل تأثير النظم الديمقراطية على الرأى العام ٣٩
النظم الديمقراطية والأحزاب السياسية ٤٢
الديمقراطية واقتصاد السوق الحرة ٤٤
الديمقراطية وحقوق الإنسان ٤٤
الديمقراطية والحقوق المدنية والسياسية ٤٥
الديمقراطية والمجتمع المدنى ٤٨
الديمقراطية ووسائل الإعلام ٤٩
الديمقراطية والفصل بين السلطات ٥١
الأنظمة الديمقراطية والانتخابات ٥٢
الديمقراطية والقومية ٥٣
الشرعية السياسية والثقافة الديمقراطية ٥٥
تعزيز ثقافة الديمقراطية ٥٦
الديمقراطية والحقوق السياسية ٥٧
الديمقراطية والحقوق والحريات النقابية ٦١
الديمقراطية وسيادة القانون ٦٣
المشكلات التى تواجه الديمقراطية ٦٥
هل تستطيع المجتمعات الفقيرة الاضطلاع بالديمقراطية؟ ... ٦٧
أشكال جديدة للعلاقات بين الدولة والمجتمع ٧٤

الديمقراطية والسلام ٧٦
الديمقراطية والمشاركة ٨١
دور الأحزاب السياسية ٨٥
رياح الديمقراطية تهب على العالم ٨٦
الديمقراطية ليست حكراً على أحد ٨٨
تاريخ الفكر الديمقراطي المصري ٨٩
الديمقراطية والإصلاح ٩٠
مبادرات الحزب الوطني الحاكم في مصر ٩٤
وثيقة الإسكندرية مارس ٢٠٠١ .... ٩٥
الإصلاح الدستوري والتشريعي ٩٦
وثيقة مشروع الشرق الأوسط ٩٨

الموسوعة السياسية للشباب

١- الخصخصة.	د. أحمد جمال الدين موسى.
٢- الدساتير المصرية من عهد «محمد على» إلى عهد «مبارك».	د. سيد عيسى محمد.
٣- الأيديولوجيا.	د. عمار على حسن.
٤- المواطنة.	د. عصام صيام.
٥- الأصولية.	د. عمرو الشويكى.
٦- الانتشار النووى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية.	د. محمد عبد السلام.
٧- حوار الحضارات.	د. وليد محمود عبد الناصر
٨- الهجرة غير الشرعية.	د. سعيد اللاوندى.
٩- الليبرالية.	د. ياسر قنصوه.
١٠- التدخل الدولى.	د. عماد جاد.
١١- الإعلام وصناعة العقول (التليفزيون نموذجًا).	د. نسمة البطريق.
١٢- الدعاية الانتخابية.	د. صفوت العالم.
١٣- العنصرية وصدام الحضارات.	د. أسامة نبيل. صبرى سعيد
١٤- العلمانية والفرانكفونية.	د. أسامة نبيل. د. سامى مندور.
١٥- الرأى العام.	صبحى عسيلة.
١٦- أسلحة الدمار الشامل.	محمد عثمان.
١٧- التحديث.	عزمى عاشور.
١٨- المجتمع المدنى والدولة.	د. محمد عثمان الخشت.
١٩- الحكم الرشيد.	سامح فوزى.
٢٠- الخصوصية الثقافية.	بشير عبد الفتاح.
٢١- الديمقراطية.	صبرى سعيد.
٢٢- الاستشراق.	سهام ربيع عبد الله.

احصل على أى من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب / CD)
وتمتع بأفضل الخدمات عبر موقع البيع: www.enahda.com

نهضة مصر
للطباعة والنشر والتوزيع